الحاشية

علی تهذیب المنطق للتفتازانی

للفاضل الکامل والعالم العامل الفقیه المنطقی الامامی

المولی عبدالله بن شهاب الدین الحسین الیزدی المتوفی سنة ٩٨١

استاد الشیخ بهاء الدین العاملی

انتشارات صدر رضوانی

بسمه تعالی

ملا عبدالله بن حسین یزدی ـ ۹۸۱ق شارح

(الحاشیة تهذیب المنطق و الکلام)

الحاشیة لملا عند الله یزدی لتهذیب المنطق

التفتازانی / گردآورنده و (مصحح) محسن الصدر

الرضوانی. ـ ارومیه: الصدر الرضوانی ۱۴۲۲ ق

۱۳۸۰ ـ ۱۴۴ ص ISBN: 964-91861-9-0

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیپا

عربی.

۱ـ تفتازانی. مسعود بن عمر. ۷۲۲ـ۷۹۲ق. تهذیب

المنطق و الکلام ـ نقد و تفسیر. ۲ـ منطق ـ متون قدیمی تا قرن ۱۴

الف ـ تفتازانی. مسعود بن عمر ۷۲۲ـ۷۹۲ق تهذیب المنطق و الکلام

شرح. ب. صدر رضوانی، محسن ۱۳۲۱. گردآورنده و مصحح

ج. عنوان. د. عنوان: تهذیب المنطق و الکلام شرح.

۷۵۳۰۳ ت ۴ ع / ۶۶ BG ۱۶۰

کتابخانه ملی ایران محل نگهداری ۸۳۶۵ـ۸۰ م

مشخصات کتاب

نام کتاب .... حاشیهٔ ملاّ عبدالله بر تهذیب

مؤلف .... تفتازانی

شارح .... ملا عبدالله یزدی

گردآورنده .... محسن صدر رضوانی

صفحه‌آرا .... قاسم کزازی ـ قم

چاپ اول .... پاییز سال ۱۳۸۰ شمسی

چاپخانه .... شریعت ـ قم

تعداد صفحات .... ۱۴۴ صفحه

تیراژ .... ۲۰۰۰ جلد

قیمت .... **۱۵۰۰۰ ریال**

﴿أُدْعُ اِلىٰ سَبيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَ الْمُوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ جٰادِلهُمْ بِالَّتى هِىَ اَحْسَنُ﴾[1]

الحمد للّه الّذى هدانا سواء الطّريق، و جعل لنا التّوفيق خير رفيق؛ و الصّلوة على من ارسله هدىً، هو بالاهتداء حقيق، و نوراً به الاقتداء يليق و على آله، و اصحابه الّذين سعدوا مناهج الصّدق بالتّصديق و صعد و امعارج الحقّ بالتّحقيق.

و بعد: فهذا غاية تهذيب الكلام، فى تحرير: (المنطق[2] و الكلام[3] و تقريب المرام، من تقرير عقايد الاسلام، جعلته تبصرة لمن حاول التبصّر لدى الافهام، و تذكرةً لمن اراد ان يتذكّر من ذوى الافهام، سيّما الولد الاعزّ الحفى الحرّى بالاكرام، سمّى حبيب‌اللّه

---

١. سورة‌النحل، آية ١٢٥.

٢. فى بيان مباحث الالفاظ و التصوّر و التّصديق.

٣. فى بيان المبدء و المعاد.

عليه التحيّة و السّلام، لازال له من التّوفيق قوام، و من التأييد عصام؛ و على اللّه التوكّل؛ و به الاعتصام.[1]

امّا بعد: رتبتّ مطالب المصنّف و الشّارح على مقدّمة و مقصدين و خاتمة لتشويق الطّلاب على تحصيل المنطق و الفلسفة.

التحرير الاوّل: (في تهذيب المنطق) فهوعلى مقدّمةومقصدين و خاتمة[2]

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

---

۱. تتمّة كلام المصنّف: (التفتازانی) فی ذيل مطالب الشارح اليزدی.

۲. رتبّ المصنّف: (التفتازانی هذا الكتاب على مقدمة فی تعريف العلم: التصوّر و التصديق.

و مقصد الاوّل فی مباحث الالفاظ و التصوّرات.

و مقصد الثانی فی مباحث القضايا و القياسات.

و خاتمة تهذيب الكلام فی تحرير المنطق فی بيان اجزاء العلوم و رؤس الثّمانية.

المقدّمة

في تعريف العلم: (التصوّر و التّصديق)

العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق، و الاّ فتصوّر و يقتسمان بالضّرورة الضّرورة و الاكتساب بالنّظر و هو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول و قد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون يعصم عنه و هو المنطق.

و موضوعه: المعلوم التصوّرى و التّصديقى من حيث انّه يوصل الى مطلوب تصوّرى فيسمّى معرّفاً او تصديقىّ فيسمّى حجّة.

المقصد الاوّل

في بيان مباحث الالفاظ و التصوّرات، و فيه فصول

الفصل الاوّل: فى تعريف الدّلالات

دلالة اللّفظ على تمام ما وضع له مطابقة، و على جزئه تضمّن، و على الخارج التزام، و لابدّ من اللّزوم عقلاً او عرفاً و يلزمهما المطابقة و لو تقديراً ولاعكس.

الفصل الثانى
فى تعريف المفرد و المركّب

و الموضوع ان قصد بجزء منه الدّلالة على جزء المعنى فمركّب امّا تامّ خبراً او انشاءاً و امّا ناقص تقييدى او غيره و الاّ فمفرد، و هو ان استقلّ فمع الدّلالة بهيئته على احد الازمنة كلمةٌ و بدونها اسمٌ و الاّ فاداةٌ.

الفصل الثالث
فى بيان المفرد ايضاً

و ايضاً إنّ اتّحد معناه فمع تشخّصه وضعاً علم، و بدونه متواطٍ ان تساوت افراده، و مشكّک ان تفاوتت باولیّة او اولويّة و ان كثر فان وضع لكلّ فمشترک و الاّ فان اشتهر فى الثانى فمنقول ينسب الى النّاقل و الاّ فحقيقة و مجاز.

الفصل الرابع
فى تعريف الكلّى و الجزئى

المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئى و الاّ فكلّى امتنعت افراده او امكنت و لم توجد او وجد الواحد فقط، مع امكان الغيراو امتناعه او الكثير مع التناهى او عدمه.

الفصل الخامس
في تعريف النسب الاربع

و الكلّيان ان تفارقا كلّياً من الجانبين فمتباينان و الّا فان تصادقا كـلّياً من الجانبين. فمتساويان و نقيضا هما كذلك، او من جانب واحد فـقط فاعمّ واخـصّ مـطلقاو نـقيضا هـما بـالعكس والاّ فـمن وجـه، و بـين نقيضيهما تباين جزئى كالمتباينين.

و قد يقال الجزئى للاخصّ و هواعمّ.

الفصل السادس
في تعريف الكليّات: و هي خمسة

الأول: الجنس

وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقايق فى جواب ما هو فان كان الجواب عن المهيّته و عن بعض المشاركات هوالجـواب عـنها و عـن الكلّ فقريب كالحيوان و الاّ فبعيد كالجسم.

الثانى: النّوع

و هو المقول علىٰ الكثرة المتفقّة الحقيقة فى جواب ما هو و قد يقال على المهيّة المقول عليها او على غيرها الجنس فـى جـواب مـاهو. و يختصّ باسم الاضافى كـالاوّل بـا لحـقيقى و بـينهما عـموم مـن وجـه لتصادقهما على الانسان و تفارقهما في الحيوان و النقطة.

ثمّ الاجناس قد تترتّب متصاعدةً الى العالى و يسمّى جنس الاجناس والانواع متنازلةً الى السّافل و يسمّى نوع الانواع و ما بينهما متوسّطات.

الثالث: الفصل

و هو المقول على الشيئى فى جواب ایّ شيئى هو فى ذاته، فان ميّزه عن المشاركات فى الجنس القريب فقريب اوالبعيد فبعيد.

فاذا نسب الى مايميّزه فمقوّم و الى مايميّزه عنه فمقسّم و المقوّم للعالى مقوّم للسّافل و لاعكس والمقسّم بالعكس.

الرّابع: الخاصّة

و هوالخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط.

الخامس: العرض العامّ

و هو الخارج المقول عليها و على غيرها و كلّ منهما ان امتنع انفكاكه عن الشّى فلازم بالنّظر الى المهيّة اوالوجود بيّن يلزم من تصوّر الملزوم او من تصوّرهما الجزم با للّزوم و غير البيّن بخلافه و الاّ فعرضٌ مفارق يدوم او يزول بسرعة او بطوء.

الخاتمة

فى اقسام الكلّى

مفهوم الكلّى: يسمّى كلّياً منطقيّاً، و معروضه طبيّعاً والمجموع عقليّاً و كذاالانواع الخمسة. والحقّ انّ وجود الطبيّعى بمعنى وجود اشخاصه.

الفصل السابع
فی بیان المعرّف

معرّف الشیئی ما یقال علیه لافادة تصوّره ویشترط ان یکون مساویاً واجلی، فلایصحّ بالاعمّ والاخصّ و المساوی معرفة والاخفی.

والتعریف بالفصل حدّ وبالخاصة رسم فان کانا مع الجنس القریب فتّام والاّ فناقص و لم یعتبرو ابالعرض العام.

و قد اجیز فی النّاقص ان یکون اعمّ کاللّفظی و هو ما یقصد به تفسیر مدلول اللفظ.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

المقصد الثانی

فی التّصدیقات: (القضایا و القیاسات) و فیه فصول

الفصل الاوّل

فی تعریف القضیّة و حصرها فی الحملیّة و الشّرطیّة

القضیة قول یحتمل الصدق و الکذب فان کان الحکم فیها بثبوت شیء لشیء اونفیه عنه فحملیّة موجبة اوسالبة و یسمّی المحکوم علیه موضوعاً والمحکوم به محمولاً والدّال علی النّسبة رابطة و قد استعیر لها هو و الأفشرطیّة.

و یسمّی الجزء الاوّل مقدّماً و الثانی تالیاً و الموضوع ان کان مشخّصاً سمیّت القضیّة شخصیّة و مخصوصة و ان کان نفس الحقیقة فطبعیّة والأفان بیّن کمیّة الافراد کلاًّ او بعضاً فمحصورة کلیّة او جزئیّة و ما به البیان سوراً و الأ فمهملة.

و تلازم الجزئیّة و لابدّ فی الموجبة من وجود الموضوع امّا محققاً و هی الخارجیّة او مقدّراً فالحقیقیة او ذهناً فالذّهنیة و قد یجعل حرف السلب جزءاً من جزء فتسمّی معدولة والأفمحصّلة.

و قد یصرّح بکیفیّة النّسبة فموجّهة و ما به البیان جهة فان کان الحکم فیها بضرورة النسبة مادام ذات الموضوع موجودةً فضروریّة مطلقة او مادام وصفه فمشروطة عامّة او فی وقت معیّن فوقتیّة مطلقة او غیر معیّن

فمنتشرة مطلقة او بدوامها مادام الّذات فدائمة مطلقة او مادام الوصف فعرفيّة عامة او بفعليتها فمطلقة او بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة فهذه بسائط.

و قد تقيّد العامتان والوقتيّتان المطلقتان باللأدوام الذاتى فتسمّى المشروطة الخاصّة والعرفيّة الخاصة والوقتية والمنتشرة.

و قد تقيّد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتيّة فتسمى الوجوديّة اللاضرورية اوباللادوام الذاتى فتسمى الوجودية اللادائمة.

و قد تقيد الممكنة العامة بلاضرورةالجانب الموافق ايضاً فتسمى الممكنة الخاصة و هذه مركّبات.

لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتى الكيفيّة و موافقتى الكميّة لماقيّدبهما.

الفصل الثانى

فى تعريف القضيّة: الشرطيّة

الشرطيّة متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او بنفيها لزومية ان كان ذلك لعلاقة و الا فاتفاقية و منفصلة ان حكم فيها بتنافى النسبتين او لا تنافيها صدقاً و كذباً و هى الحقيقية او صدقاً فقط فمانعة الجمع او كذباً فقط فمانعة الخلّو و كل منهما عنادية ان كان التنافى لذاتى الجزئين و الا فاتفاقيّة.

ثم الحكم فى الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية او

على بعضها مطلقا فجزئية او معيناً فشخصية و الافمهملة و طرفا الشرطية فى الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان الا انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال او الانفصال عن التمام.

الفصل الثالث

فى تعريف التّناقض

التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى و بالعكس و لابد من الاختلاف فى الكم و الكيف و الجهة و الاتحاد فيما عداها.

و النقيض للضرورية الممكنة العامة و للدائمة المطلقة العامة و للمشروطة العامة الحينية الممكنة و للعرفية العامة الحينية المطلقة و المركبة.

المفهوم المردد بين نقيضى الجزئين و لكن فى الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد.

الفصل الرابع

فى تعريف عكس المستوى

العكس المستوى تبديل طرفى القضية مع بقاء الصدق و الكيف و الموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول او التالى و السالبة الكلية تنعكس كلية و الالزم سلب الشيء عن نفسه و الجزئية لاتنعكس

اصلا لجواز عموم الموضوع او المقدم.

اما بحسب الجهة: فمن الموجبات تنعکس الدائمتان و العامتان حینیة مطلقة و الخاصتان حینیة لادائمة و الوقتیتان و الوجودتیان و المطلقة العامة مطلقة عامة و لا عکس للممکنتین.

و من السوالب: تنعکس الدائمتان دائمة مطلقه و العامتان عرفیة عامة و الخاصتان عرفیة لادائمة فی البعض و البیان فی الکل ان نقیض العکس مع الاصل ینتج المحال و لا عکس للبواقی بالنقص.

الفصل الخامس

فی تعریف عکس النقیض

عکس النقیض تبدیل نقیضی الطرفین مع بقاء الصدق و الکیف و حکم الموجبات هیهنا حکم السوالب فی المستوی و بالعکس و البیان البیان و النقض النقض.

و قد بیّن انعکاس الخاصیّتین من الموجبة هیهنا و من السالبة الجزئیة ثمّة الی العرفیّة الخاصة بالافتراض.

الفصل السادس

فی تعریف القیاس

القیاس قول مؤلّف من قضایا یلزمه لذاته قول آخر فان کان مذکوراً فیه بمادته و هیئته فاستثنائی و الافاقترانی حملی او شرطی و موضوع.

المطلوب من الحملى يسمى اصغر و محموله اكبر و المتكرر اوسط و ما فيه الاصغر الصغرى و الاكبر الكبرى و الاوسط اما محمول الصغرى و موضوع الكبرى فهو الشكل الاول او محمولهما فالثانى او موضوعهما فالثالث او عكس الاول فالرابع.

و يشترط فى الاوّل ايجاب الصغرى و فعليتها مع كلية الكبرى لينتج الموجبتان مع الموجبته الكلية الموجبتين و مع السالية الكلية السالبتين بالضرورة و فى الثانى اختلافهما فى الكيف و كلية الكبرى مع دوام الصغرى و انعكاس السالبة الكبرى و كون الممكنة مع الضرورية او كبرى مشروطة لينتج الكليتان سالبة كلية و المختلفتان فى الكم ايضاً سالبة جزئية بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم الترتيب ثم النتيجة

و فى الثالث ايجاب الصغرى و فعليتها مع كلية احديهما لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة جزئية و مع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية بالخلف او عكس الصغرى او الكبرى ثم الترتيب ثم النّتيجة.

و فى الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احديهما لينتج الموجبة الكلية مع الاربع و الجزئية مع السالبة الكلية و السالبتان مع الموجبة الكلية و كليتهما مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سلب و الافسالبة بالخلف او بعكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثانى بعكس الصغرى او الى الثالث بعكس الكبرى.

و ضابطة شرائط الاشكال الاربعة انه لابد اما من عموم موضوعية

الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل او حمله علی الاکبر و اما من عموم موضوعیة الاکبر مع الاختلاف فی الکیف مع منافاة نسبة وصف الاوسط الی وصف الاکبر لنسبته الی ذات الاصغر.

الفصل السابع

فی تعریف القیاس: (الشّرطی)

الشّرطی من الاقترانی امّا ان یترکب من متّصلتین او منفصلتین او حملیّة و متصلة او حملیّة و منفصلة او متصلة و منفصلة و ینعقد فیه الاشکال الاربعة و فی تفصیلها طول.

الفصل الثانی

فی تعریف القیاس: (الاستثنائی)

الاستثنائی ینتج من المتصلة وضع المقدم و رفع التالی و الحقیقیة وضع کل کمانعة الجمع و رفعه کمانعة الخلو و قد یختص باسم قیاس الخلف و هو ما یقصد به اثبات المطلوب بابطال نقیضه و مرجعه الی استثنائی و اقترانی.

الفصل التاسع

فی تعریف الاستقراء

الاستقراء تصفّح الجزئیّات لاثبات حکم کلی

الفصل العاشر
فى تعريف التمثيل

التمثيل بيان مشاركة جزئى لاخر فى علّة الحكم ليثبت فيه و العمدة فى طريقه الدوران و الترديد.

الفصل الحادى عشر
فى اقسام الصناعات و هى خمسة

القياس امّا برهانى يتألّف من اليقينيّات و اصولها الاوليّات و المشاهدات و التجربيّات والحدسيّات و المتواترات و الفطريّات ثم ان كان الوسط مع عليته للنسبة فى الذّهن علة لها فى الواقع فلمّى و الانّى. و اما جدلى يتألف من المشهورات و المسلمات و امّا خطابى يتألف من المقبولات و المظنونات و امّا شعرى يتألف من المخيّلات و اما سفسطى يتألّف من الوهميّات و المشبّهات.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

الخاتمة و فيها فائدتان

الفايدة الاولى

في بيان اجزاء العلوم، و هي ثلاثة

الاولى: الموضوعات: و هي الّتي يبحث في العلم عن اعراضها الذاتية

الثانية: المبادي: و هي حدود الموضوعات و اجزائها و اعراضها و مقدّمات بيّنة بنفسها او مأخوذة يبتنى عليها قياسات العلم.

الثالثة: المسائل: و هي قضايا تطلب في العلم و موضوعاتها موضوع العلم او نوع منه او عرض ذاتي له او مركب و محمولاتها امور خارجية عنها لاحقة لها لذواتها.

و قديقال المبادي لما يبدء به قبل المقصود و المقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه الخبرة و فرط الرغبة كتعريف العلم و بيان غايته و موضوعه.

الفائدة الثانية

في بيان رؤس الثمانية و هي ثمانية

و كان القدماء يذكّرون ما يسمّونه رؤس الثّمانية:

الاول: الغرض لئلايكون طلبه عبثاً.

الثاني: المنفعة و هي ما يتشوقه الكل طبعاً لينشط في الطلب و يتحمل المشقة.

الثالث: السمة و هي عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله.

الرابع: المؤلف ليسكن قلب المتعلم.

الخامس: انه من اى علم هو ليطلب فيه ما يليق به.

السادس: انه من اى مرتبة هو ليقدم على ما يجب و يؤخر عما يجب.

السابع: القسمة ليطلب فی كل باب ما يليق به.

الثامن: الانحاء التعلمية و هی التقسيم اعنی التكثير من فوق و التحليل و عكسه و التحديد ای فعل الحد و البرهان ای الطريق الی الوقوف على الحقّ و العمل به و هذا بالمقاصد اشبه هذا آخر تهذيب المنطق.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدللّٰه ربّ العالمين، و الصّلوة و السّلام على محمّدﷺ و آله الطيّبين الطّاهرين، صلوات اللّٰه عليهم اجمعين، و لعنةاللّٰه على اعدائهم سيّما اعداء امّ ابيها: (فاطمة الزّهراءعليها السلام الى يوم الدّين

و بعد: رتّب المحشّى هذا الكتاب على مقدّمة و مقصدين و خاتمة: ايضاً.

المقدّمة

فى بيان امورالّتى ذكرها المصنّف والمحشّى، قبل الشّروع فى المقصود

الامر الاوّل

فى بيان حديث الابتداء: بالتسميّة و التحميد: و خطبة الكتاب

قوله: (الحمدللّٰه) افتتح بحمداللّٰه بعد البسملة، ابتداءاً بخير الكلام و اقتداءً بحديث خير الانام، عليه و آله الصّلوة و السّلام.

فان قلت: حديث الابتداء مروىّ فى كلّ من التّسمية:

عن النّبىﷺ كلّ امرذى بال لم يذكر فيه بـ(بسم اللّٰه) او (لم يبدء

فيه) ب(بسم اللّٰه الرّحمن الرّحيم) فهو ابتر).

والتحميد

و عن النّبى ﷺ كلّ امرذى بال لم يبدء ب(حمداللّٰه) فهو ابتر.

فكيف التّوفيق.

قلت: الابتداء فى حديث التّسمية محمول على الحقيقى؛ و فى حديث التّحميد على الاضافى، او على العرّفى، او فى كليهما على العرّفى.

و الحمد: هوالثّناء باللسان على الجميل الاختيارى نعمةً كان، او غيرها.

واللّٰه: علم على الاصّح للذّات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال (الصّفات الكماليّة) ولدلالته على هذا الاستجماع صار الكلام فى قوة ان يقال الحمد مطلقا منحصر فى حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمالات من حيث هو كذلك، فكان كدعوى الشىء ببيّنة، و برهان، و لا يخفى لطفه.

قوله: (الّذى هدانا) الهداية، قيل: هى الدلالة الموصلة؛ اى الايصال الى المطلوب.

و قيل: هى ارائة الطريق، الموصل الى المطلوب.

و الفرق بين: (هذين المعنيين) انّ الاول يستلزم الوصول الى المطلوب بخلاف الثانى؛ فانّ الدلالة على ما يوصل الى المطلوب؛ لايلزم ان تكون موصلة الى ما يوصل، فكيف توصل الى المطلوب.

والاوّل: منقوض بقوله تعالى:

(وَ اَمّا ثَمُودُ فَهَدَيناهُمْ فَاسْتَحَبُّوا العَمىٰ عَلَى الْهُدىٰ).

سورة فصلت، آية ١٧.

اذ لا يتصوّر الضّلال (لة) بعد الوصول الى الحقّ.

والثانى: منقوض بقوله تعالى:

(اِنَّكَ لاٰ تَهْدِي مَنْ اَحْبَبْتَ وَ لٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدى مَنْ يَشاءُ)

سورة القصص، آية ٥٦.

فانّ النّبى ﷺ: كان شأنه ارائة الطّريق.

و الّذى يفهم من كلام المصنّف فى حاشية الكشّاف، هو انّ الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين، و حينئذٍ يظهر اندفاع كلا النقيضين، فيرتفع الخلاف من البين.

و محصول كلام المصنّف فى تلك الحاشية انّ الهداية لفظ يتعدّى الى المفعول الثانى تارةً بنفسه نحو:

(اِهدِنَاالصِّراطَ الْمُسْتَقيمَ) سورة الحمد، آية ٥

و تارة به الى نحو:

(وَاللّٰهُ يَهْدِي مَنْ يَشآءُ اِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقيمٍ) سورة النّور، آية ۴۶

و تارةً باللاّم نحو:

(اِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِى لِلَّتى هِىَ اَقْوَمُ) سورة بنى اسرائيل، آية ٩

فمعناها على الاستعمال الاول هو الايصال، و على الثّانى (الثانيين) ارائة الطّريق.

قوله: (سواء الطّريق) اى وسطه الّذى يفضى سالكه الى المطلوب

البتّة، و هذا كناية عن الطريق المستوى، و الصّراط المستقيم اذ هما متلازمان، و هذا مراد من فسرّه بالطريق المستوى، و الصراط المستقيم.

ثمّ المراد به امّا نفس الامر عموماً، او خصوص ملّة الاسلام، و الاوّل اولى لحصول البراعة الظّاهرة؛ بالقياس الى قسمى الكتاب.

قوله: (و جعل لنا) الظرف امّا متعلّق بجعل، و اللاّم للانتفاع، كما قيل فى قوله تعالى: **(الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشاً)** سورة البقره، آية ٢٢.

و امّا برفيق، ويكون تقديم معمول المضاف اليه على المضاف؛ لكونه ظرفاً، والظرف ممايتوسّع فيه، والاوّل اقرب لفظاً، والثانى معناً.

قوله: (التوفيق) هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير.

قوله : (والصّلوة) هي بمعنى الدّعاء اى طلب الرّحمة، واذااسند الى اللّٰه تعالى تجّردعن معنى الطلب، ويراد به الرّحمة مجازاً.

قوله: (على من ارسله) لم يصرّح باسمه تعظيماً، واجلاً لاوتنبيهاً على انّه فيماذكر من الوصف بمرتبة لايتبادر الذّهن منه الاّ اليه، واختارمن بين الصّفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية مع ما فيه من التصريح بكونه مرسلاًفان مرتبة الرّسالة فوق النبوّة، فان المرسل هوالنّبى الّذى ارسل اليه دين و كتاب.

قوله: (هدىً) امّامفعول له لقوله ارسله و حينئذٍ يراد بالهدى هدى اللّه حتّى يكون فعلاً لفاعل الفعل المعّلل به، او حال عن الفاعل بل عن المفعول به وحينئذفالمصدر بمعنىاسم الفاعل او يقال اطلق علىذى الحال، مبالغة نحوزيدعدل.

قوله: (هوبالاهتداء حقيق) مصدر مبنّى للمفعول اى بان يهتدى به، والجملة صفة لقوله: (هديً) او يكونان حالين مترادفين، او متداخلين، ويحتمل الاستيناف ايضاً، و قس على هذاقوله: (نوراً) مع الجملة التاليةله.

قوله: (به) متعلّق بالاقتداء لابيليق، فأنّ اقتدائنابه انّمايليق بنا لابه، فانّه كمال لنالاله، و حينئذ تقديم الظّرف لقصدالحصر، والاشارة الى انّ ملّته ناسخة لملل سائرالانبياء.

واماالاقتداء بالائمّة عليهم السّلام، فيقال انه اقتداء به حقيقة، او يقال الحصراضافى بالنّسبة الى ساير الانبياء.

قوله: (وعلى آله) اصله اهل بدليل تصغيره على اهيل، خصّ استعماله فى الاشراف، و الاهل اعمّ منه، و آل النّبى صلى الله عليه وآله عترته المعصومون عليهم السلام.

قوله: (واصحابه) هم المؤمنون الّذين ادركواصحبة النّبى صلى الله عليه وآله مع الايمان.

قوله: (مناهج) جمع منهج، وهوالطّريق الواضح.

قوله: (الصدق) الخبر والاعتقاداذاطابق الواقع كان الواقع ايضاً مطابقاً له، فانّ المفاعلة من الطّرفين، فمن حيث انّه مطابق للواقع بالكسر يسمّى صدقاً، و من حيث انّه مطابق له بالفتح يسمّى حقّاً؛ وقد يطلق الصدق، والحقّ على نفس المطابقيَة[1] و المطابَقيَة[2] ايضاً.

---

١. بكسر الباء. ٢. بفتح الباء.

قوله: (بالتّصديق) متعلّق بقوله: (سَعدوا) ای بسبب التّصديق، والايمان بماجاء به النّبی ﷺ

قوله: (و صعدوا معارج الحقّ) يعنی بلغوااقصی مراتب الحقّ، فانّ الصّعود علی جميع مراتبه يستلزم ذلك.

قوله: (بالتّحقيق) ظرف لغو متعلّق بصعد واكمامرّ، اومستقرّ خبر لمبتداء محذوف، ای هذاالحكم متلبّس بالتحقيق ای متحقّق.

الامرالثانی

فی تعريف هذاالكتاب، وعلل تأليفه

قوله: (وبعد) هومن الغايات، و لهاحالات ثلث، فانّها امّا ان يذكر معها المضاف اليه، اولا؛ و علی الثّانی، فامّا ان يكون نسيّاً منسيّاً او منويّاً، فهی علی الاوّلين معربة، وعلی الثالث مبنيّة علی الضمّ.

قوله: (فهذا) هذا الفاء امّا علی توهّم امّا؛ اوعلی تقديرها فی نظم الكلام، و هذا اشارة الی المرتّب الحاضر فی الذّهن من المعانی المخصوصة المعبّر عنها بالفاظ مخصوصة، اوتلك الالفاظ الدّالة علی المعانی المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف، اوبعده اذلاوجود للالفاظ المرتبة وللمعانی فی الخارج.

فان كانت الاشارة الی الالفاظ، فالمراد بالكلام الكلام اللّفظی وانكانت الی المعانی، فالمرادبه الكلام النّفسی، ای المعنوی الّذی يدلّ عليه الكلام اللّفظی.

قوله: (غاية تهذيب الكلام) حمله على هذا امّا على المبالغة نحو: زيدٌ عدلٌ، اوبناءً على انّ التقدير هذاالكلام مهذّب غـاية التـهذيب، فحذف الخبر؛ واقيم المفعول المطلق مقامه، واعـرب بـاعرابـه عـلى طريقة مجاز الحذف.

قوله: (فى تحرير المنطق والكلام) ولم يقل فى بيانهمالمافى لفظ التحرير من الاشارة الى انّ هذاالبيان خالٍ عن الحشو و الزوايد.

والمنطق: آلةٌ قانونيةٌ تعصم مراعاتها الذّهن عن الخطاء فى الفكر والكلام هوالعلم الباحث عن احوال المبدء والمـعاد عـلى نـهج قانون الاسلام.

قوله: (و تقريب المرام) بالجرّ عطف على التهذيب، اى هـذاغـاية تقريب المقصود الى الطبايع، والافهام، والحمل امّا على طريقة المبالغة او التّقدير هذا الكلام مقرّب غاية التقريب.

قوله: (من تقرير عقايد الاسلام) بيان للمرام، والاضافة فى عـقايد الاسلام بيانيّة ان كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات، وان كان عبارة عن مجموع الاقرار باللسان، والتّصديق بالجنان و العمل بالاركان او كان عبارة عن مجرّد الاقرار باللسان، فالاضافة لاميّة.

قوله: (جعلته تبصرةً) اى مـبصّراً؛ ويـحتمل التـجوّز فـى الاسـناد، وكذاقوله (تذكرةً).

قوله: (لذى الافهام) با لكسراى تفهيم الغير ايّاه، او تـفهيمه للـغير والاوّل للمتعلّم، والثّانى للمعلّم.

قوله: (من ذوى الافهام) بفتح الهمزة، جمع الفهم و الظّرف امّافى موضع الحال من فاعل يتذكّر اومتعلّق بيتذكّر بتضمين معنى الاخذاو التّعلم او (اى) يتذكّر آخذاً او متعلّماً من ذوى الافهام و هذاايضاً يحتمل الوجهين.

قوله: (سيّما) السّى بمعنى المثل يقال هما سيّان اى مثلان، واصل سيّما لا سيّما حذفت لا فى اللفظ لكنّه مراد و مازايدة او موصولة او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصاً وفيمابعده ثلثة اوجه.

قوله: (الحفىّ) الشفيق.

قوله: (الحرى) اللائق.

قوله:(قوام) اى مايقوم به امره.

قوله: (التأييد) اى التقويةمن الايد بمعنى القوة.

قوله: (عصام) اى ما يحفظ به امره من الزلل.

قوله: (وعلى اللّه) قدّم الظرف هيهنا لقصد الحصر، وفى قوله: (به) لرعاية السجع ايضاً.

قوله: (التوكلّ) هوالتمسّك بالحقّ و الانقطاع عن الخلق.

قوله: (الاعتصام) هوالتشبّث والتمسّك.

الامر الثالث

فی تعریف المنطق، وبیان الحاجة الیه

قوله (القسم الاوّل) لماعلم ضمناً من قوله: (فی تحریر المنطق والکلام) انّ کتابه علی قسمین لم یحتج الی التصریح بهذافصّح تعریف القسم الاوّل بلام العهد لکونه معهوداً ضمناً و هذابخلاف المقدّمة فانّها لم یعلم وجودها سابقاً فلم تکن معهودة فلهذا نکرّها و قال مقدّمة.

قوله: (فی المنطق) ان قیل: لیس المراد بالقسم الاوّل الاّ المسائل المنطقیّة فماتوجیه الظرفیّه.

قلت: یجوزان یراد بالقسم الاوّل الالفاظ و العبارات و بالمنطق المعانی فیکون المعنی انّ هذه الالفاظ فی بیان هذه المعانی و یحتمل وجوه آخر.

والتفصیل انّ القسم الاوّل عبارة عن احدمعان سبعة: الالفاظ او المعانی او النّقوش اوالمرکّب من الاثنین او الثّلثة.

و المنطق عبارة عن احد معان خمسة اماالملکة اوالعلم بجمیع المسائل او با لقدرالمعتد به الّذی یحصل به العصمة او نفس المسائل جمیعاً او نفس القدرالمعتّد به فیحصل من ملاحظة الخمسة مع السبعة خمسة و ثلثون احتمالاً یقدّرفی بعضها البیان وفی بعضها التحصیل اوالحصول حیث ماوجده العقل السلیم مناسباً.

قوله: (مقدّمة) ای هذه مقدّمة یتبیّن فیها امور ثلثة:

الامر الاوّل: رسم المنطق.

الامرالثّانی: بیان الحاجة الیه.

الامرالثّالث: موضوع المنطق.

وهى مأخوذة من مقدمة الجيش، والمراد منهاهيهناان كـان الكـتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات طائفة مـن الكـلام قـدّمت امـام المـقصود لارتباط المقصود بها و نفعهافيه و ان كان عبارة عن المعانى فالمراد من المقدّمة طائفة من المعانى يوجب الاطلاع عليهابصيرة فـى الشّـروع و تجويز الاحتمالات الاخر فى الكتاب يستدعى جوازها فى المقدّمة الّتى هى جزئه لكن القوم لم يزيد واعلى الالفاظ والمعانى فى هذاالباب شيئاً.

قوله: (العلم) هوالصّورة الحاصلة من الشّيء عندالعقل والمصنّف لم يتعرّض بتعريفه امّا لكفاية التصوّر بوجه مافى مقام التقسيم وامّا لانّ تعريف العلم مشهور مستفيض و امّا لانّ العـلم بـديهى التـصوّر عـلى ماقيل.

قوله: (ان كان اذعاناً) اى اعتقاداً بالنسبة الخبريّة الثبوتيّة كالاذعان بان زيداًقائمٌ اوالسلبيّة كالاعتقاد بانّه ليس بقائم.

فقد اختار المصنّف مذهب الحكماء حيث جـعل التـصديق نـفس الاذعان و الحكم دون المجموع المركّب منه و من تصوّر الطرفين كما-زعمه الامام الرّازى.

و اختار مذهب القدماء ايضاً حيث جعل متعلّق الاذعـان و الحكـم الّـذى هـوالجـزء الاخـير للـقضيّة هـوالنـسـبة الخـبريّة الثـبوتيّة اوالسلبيةلاوقوع النسبة الثبوتيّة التقييديّة اولاوقوعها.

و سيشير المصنّف الى تثليث اجزاء القضية فى مباحث القضايا.

قوله: (والاّ فتصّور) سواءكان ادراكاً لامر واحد كتصوّر زيد او لامور متعدّدة بدون نسبة كتصوّر زيد و عمرو و بكر اومع نسبة غير تامةاى الّتى لايصحّ السّكوت عليها كتصوّر غلام زيد او تامة انشائيّة كتصوّر اضرب اوخبريّة مدركة بادراك غير اذعانّى كمافى صور التخييل والشّك والوهم.

قوله: (ويقتسمان) الاقتسام بمعنى القسمة على مافى الاساس اى يقسم التصوّر و التصديق كلامن و صفى الضرورةاى الحصول بلانظر والاكتساب اى الحصول بالنّظر فياخذ التصوّر قسماًمن الضّرورة فيصير ضروريّاً وقسماً من الاكتساب فيصير كسبيّاً و كذا الحال فى التّصديق.

فالمذكور فى هذه العبارة صريحاً هوانقسام الضّرورة و الاكتساب ويعلم انقسام كلّ من التصوّرو التّصديق الى الضّرورى والاكتسابى ضمناً وكنايةً و هى ابلغ واحسن من التّصريح.

قوله: (بالضّرورة) اشارة الى ان هذه القسمة بديهيّة لايحتاج الى تجشّم الاستدلال كماارتكبه القوم.

وذلك لانّااذارجعناالى وجداناوجدناانّ من التصوّرات ماهو حاصل لنا بلانظركتصوّرالحرارة والبرودةومنهاماهو حاصل لنابالنظر والفكر كتصوّر حقيقة الملك والجنّ.

و كذا من التّصديقات ما يحصل لنابلانظر كالتّصديق بانّ الشّمس مشرقة والنّار محرقة، ومنها يحصل لنابالنظر كالتّصديق بان العالم حادث و الصانع موجود.

قوله: (وهوملاحظة المعقول) اى النظر توجّه النّفس نحو الامر المعقول اى المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفى العدول عن لفظ المعلوم الى المعقول فوائد:

منها: التّحرز عن استعمال اللفظ المشترك فى التعريف.

ومنها: التّنبية على انّ الفكر انّما يجرى فى المعقولات اى الامور الكليّة الحاصلة فى العقل دون الامور الجزئيّة فانّ الجزئى لايكون كاسباً ولامكتسباً.

ومنها: رعاية السّجع.

قوله: (قانون) هولفظ يونانى اولفظ سريانى موضوع فى الاصل لمسطر الكتابة وفى الاصطلاح قضيّة كليّة تعرف منها احكام جزئيّات موضوعها كقول النحاة: كلّ فاعل مرفوع فانه حكم كلّى يعلم منه احكام جزئيّات الفاعل.

قوله: (وقد يقع فيه الخطاء) بدليل انّ الفكر قدينتهى الى نتيجة كحدوث العالم وقدينتهى الى نقيضها كقدم العالم فاحد الفكرين خطاء حينئذٍ لامحالة والالزم اجتماع النقيضين فلابّد من قاعدة كليّة لوروعيت لم يقع الخطاء فى الفكر وهوالمنطق.

فقدثبت احتياج الناس الى المنطق فى العصمةعن الخطاء فى الفكربثلث مقدمات:

المقدّمة الاولى: انّ العلم امّا تصّور و امّا تصديق.

المقدّمة الثانية: انّ كلا منهما امّا ان يحصل بلانظر او يحصل بالنظر.

المقدّمة الثالثة: انّ النظر قديقع فيه الخطاء.

فهذه المقدّمات الثلث تفيد احتياج النّاس فى التّحرز عن الخطاء فى الفكر الى قانون وذلك هوالمنطق و علم من هذا تعريف المنطق ايضاً بانّه: قانون تعصم مراعاتها الذّهن عن الخطاء فى الفكر.

فهيهنا علم امران من الامور الثّلثة الّتى وضعت المقدّمة لبيانها و بقى الكلام فى الامر الثّالث وهو تحقيق انّ موضوع المنطق ماذافاشاراليه بقوله: (وموضوعه) الى آخره.

الامر الرابع
فى موضوع المنطق

قوله: (وموضوعه) موضوع العلم مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية والعرض الذّاتى ما يعرض الشّئ امّا اوّلاً و بالذّات كالتّعجب اللاحق للانسان من حيث انّه انسان و امّا بواسطة امر مساوٍ لذلك الشّئ كالضّحك الّذى يعرض حقيقة للتعجب ثمّ ينسب عروضه الى الانسان بالعرض و المجاز فافهم.

قوله: (المعلوم التصوّرى) اعلمانّ موضوعالمنطق هوالمعرفوالحجّة.

امّا المعرّف: فهو عبارةٌ عن المعلوم التصوّرى و لكن لامطلقابل من حيث انه يوصل الى مجهول التصوّرى كالحيوان الناطق الموصل الى تصوّر الانسان.

و امّا المعلوم التصوّرى الّذى لا يوصل الى المجهول التصوّرى فلا

يسمّى معرّفاً و المنطقى لا يبحث عنه كالامور الجزئيّة المعلومة نحو زيدٌ و عمرٌو.

و امّا **الحجّة**: فهى عبارةٌ عن المعلوم التّصديقى لكن لا مطلقا ايضاً بل من حيث انّه يوصل الى المجهول التّصديقى كقولنا العالم متغيّر و كلّ متغيّر حادث الموصل الى التّصديق بقولنا العالم حادثٌ.

و امّا ما لا يوصل كقولنا النّار حارةٌ مثلاً فليس بحجّة و المنطقى لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرّف و الحجّة من حيث انّهما كيف ينبغى ان يترتّبا حتّي يوصل الى المجهول.

قوله: (معرّفاً) لانّه يعرّف و يبيّن حال المجهول التصوّرى.

قوله: (حجّة) لانّها تصير سبباً لغلبته على الخصم و الحجّة فى اللّغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السّبب باسم المسبّب.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

المقصد الاوّل

فى مباحث الالفاظ و التصوّرات و فيه فصول

الفصل الاوّل

فی الدّلالات

قوله: (دلالة اللّفظ) قد علمت انّ نظر المنطقی بالّذات انّما هو فی المعرّف و الحجّة و هما من قبیل المعانی لاالالفاظ اِلاّ انّه کما تعارف ذکر الحدّ و الغایة و الموضوع فی صدر کتب المنطق لیفید بصیرةً فی الشروع کذلك تعارف ایراد مباحث الالفاظ بعد المقدّمة لیعین علی الافادة و الاستفادة.

و ذلك بان یبیّن؟ معانی الالفاظ المصطلحة المستعملة فی محاورات اهل هذا العلم من المفرد و المرکّب و الکلّی و الجزئی و المتواطی و المشكّك و غیرها.

فالبحث عن الالفاظ من حیث الافادة و الاستفادة و هما انّما یکونان فی الالفاظ بالدّلالة فلذا بدء بذکر الدّلالة و هی کون الشّئ بحیث یلزم من العلم به العلم بشیء آخر و الاوّل هو الدّال و الثّانی هو المدلول.

و الدّال ان كان لفظاً فالدّلالة لفظيّة و الّا فغير لفظية و كلّ منهما ان كان بسبب وضع الواضع و تعيينه الاوّل بازاء الثّاني فوضعيّة كدلالة لفظ زيد على ذاته و دلالة الدّوال الاربع على مدلولاتها.

و ان كان بسبب اقتضاء الطبع كحدوث الدّال عند عروض المدلول فطبعيّة كدلالة: (أُح، أُحْ) على وجع الصّدر و دلالة سرعة النبض على الحمّى.

و ان كان بسبب امر غير الوضع و الطبع فعقليّة كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ و كدلالة الدّخان على النّار.

فاقسام الدّلالة ستّة و المقصود بالبحث هيهنا منها هى الدلالة اللّفظية الوضعيّة اذ عليها مدار الافادة و الاستفادة و هى تنقسم الى مطابقة و تضمّن و التزام لانّ دلالة اللّفظ بسبب وضع الواضع امّا على تمام ما وضع له او على جزئه او على ما هو خارج عنه لازم له.

قوله: (و لابدّ فيه) اى فى دلالة الالتزام.

قوله: (من اللّزوم) اى كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصوّر الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم الذّهنى عقلاً كالبصر بالنّسبة الى العمى او عرفاً كالجود بالنسبة الى الحاتم.

قوله: (و يلزمهما المطابقة) و لو تقديراً اذلاشكّ انّ الدّلالة الوضعيّة على جزء المسمّى و لازمه فرع الدّلالة على المسمّى سواء كانت الدّلالة على المسمّى محقّقه بان يطلق اللفظ و يراد به المسمّى و يفهم منه الجزء او اللازم بالتّبع او مقدّرة كما اذا اشتهر اللّفظ فى الجزء او اللّازم فالدّلالة

علی الموضوع له و ان لم یتحقّق هناك بالفعل الاّ انّها واقعة تقدیراً بمعنی انّ لهذا اللّفظ معنی لو قصد من اللّفظ لکان دلالته علیه مطابقة و الی هذا اشار الیه بقوله: (و لو تقدیراً).

قوله: (و لا عکس) اذیجوزان یکون لللفظ معنی بسیط لاجزء له ولا لازم له فیتحقّق حینئذٍ المطابقة بدون التضمّن و الالتزام و لو کان له معنی مرکّب لالازم له تحقّق التضمّن بدون الالتزام و لو کان له معنی بسیط و له لازم ذهنی تحقّق الالتزام بدون التضمّن فالاستلزام غیر واقع فی شیء من الطّرفین.

الفصل الثانی

فی المفرد و المرکب

قوله: (والموضوع) ای اللّفظ الموضوع ان ارید الدّلالة بجزء منه علی جزء معناه فهو المرکّب و الاّ فهو المفرد فالمرکّب انّما یتحقّق بتحقّق امور اربعة:

الامر الاول: ان یکون للفظه جزء.

الامر الثانی: ان یکون لمعناه جزء.

الامر الثالث: ان یدلّ جزء لفظه علی جزء معناه.

الامر الرابع: ان یکون هذه الدلاَلة مرادة.

فبانتفاء کلّ من القیود الاربعة یتحقّق قسم من المفرد، فالمرکّب قسم واحد و المفرد اقسام اربعة:

القسم الاول: مالاجزء للفظه نحو: همزة الاستفهام.

القسم الثانى: مالاجزء لمعناه نحو: لفظ: اللّه.

القسم الثالث: مالادلالة لجزء لفظه على جزء معناه نحو: زيد وعبداللّه علماً.

القسم الرابع: ما يدلّ جزء لفظه على جزء معناه؛ لكن هذه الدّلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق علماً، للشخص الانسانى.

قوله: (امّا تامّ) اى يصحّ السكوت عليه كزيدٌ قائمٌ.

قوله: (خبر) ان احتمل الصّدق و الكذب، اى من شأنه ان يتّصف بهمابان يقال له صادق او كاذب.

قوله: (او انشاء) ان لم يحتملهما.

قوله: (و امّا ناقص) ان لم يصحّ السكوت عليه.

قوله: (تقييدى) ان كان الجزء الثّانى قيداً للاوّل نحو: غلام زيد، و رجل فاضل، و قائم فى الدّار.

قوله: (اوغيره) ان لم يكن الثّانى قيداً للاوّل نحو: فى الدّار، و خمسة عشر.

قوله: (والاّ فمفرد) اى و ان لم يقصد بجزء منه الدّلالة على جزء المعنى.

قوله: (و هو ان استقلّ) اى فى الدّلالة على معناه بان لا يحتاج فيها الى ضمّ ضميمة.

قوله: (بهيئته) بان يكون بحيث كلما تحقّقت هيئته التركيبيّة فى

ضمن مادة موضوعة متصرّف فیها فهم واحد من الازمنة الثّلاثة، مثلاً هیئة نصر و هی مرکّبة من ثلثة حروف مفتوحة متوالیة کلّما تحقّقت فهم الزّمان الماضی لکن بشرط ان یکون تحقّقها فی ضمن مادة موضوعة متصرّف فیها، فلایرد النقض بنحو جسق و حجر.

قوله: (کلمة) فی اصطلاح المنطقیین و في عرف النّحاة فعل.

قوله: (و الاّ) ای و ان لم یستقلّ فی الدلالة فاداة فی عرف المنطقیّین و حرف عند النّحاة.

الفصل الثالث

فی المفرد ایضاً

قوله: (وایضاً) مفعول مطلق لفعل محذوف،ای آض ایضاً ای رجع رجوعاً، وفیه اشارة الی هذه القسمة ایضاً لمطلق المفرد لاللاسم وحده، وفیه بحث فانّه یقتضی ان یکون الفعل والحرف اذاکانامتحدّی المعنی داخلین فی العلم اوالمتواطی اوالمشکّك مع انّهم لایسمّونهمابهذه الاسامی بل قدتحقّق فی موضعه انّ معنییهمالایتصفّان بالکلّیة والجزئیّة تأمّل فیه.

قوله: (ان اتّحد) ای وحّدمعناه

قوله: (فمع تشخّصه) ای جزئیّته.

قوله: (وضعاً) ای بحسب الوضع دون الاستعمال فان مایکون مدلوله کلّیاً فی اصل الوضع و مشخّصاً فی الاستعمال کاسماء الاشارة

على راى المصنّف لا يسمّى علماً.

وهيهنا كلام وهو انّ المراد بالمعنى فى هذاالتقسيم اماالموضوع له تحقيقاً اوما استعمل فيه اللّفظ سواء كان وضع اللّفظ له تحقيقاً او تأويلاً، فعلى الاوّل لايصحّ عدّالحقيقة والمجاز من اقسام متكثّر المعنى، و على الثّانى يدخل نحواسماء الاشارة على مذهب المصنّف فى متكثّر المعنى و يخرج عن متّحد المعنى ؛ فلاحاجة فى اخراجها (جـه) الى التقييد بقوله:(**وضعاً**).

قوله: (ان تساوت)اى يكون صدق هذا المعنى الكلّى على تلك الافرادعلى السّوية.

قوله: (ان تفاوتت) اى يكون صدق هذاالمفهوم على بعض الافراد مقدّماً على صدقه على بعض آخر بالعليّة اويكون صدقه على بعض اولى وانسب من صدقه على بعض آخر و غرضه بقوله: (ان تفاوتت باوليّة او اولويّة) مثلاً فان التشكيك لا ينحصر فيهما؛ بل قد يكون بالزيادة والنّقصان او بالشدّة و الضّعف.

قوله: (وانكثر) اى اللفظ المفردان كثر معناه المستعمل هوفيه فلايخلو امّا ان يكون موضوعاً لكل واحد من تلك المعانى ابتداءً بوضع على حدّة او لايكون كذلك، والاوّل يسمّى مشتركاً كالعين للباصرة و للذهب و للذّات، و على الثّانى فلامحالة ان يكون اللّفظ موضوعاً لواحدمن تلك المعانى اذا لمفرد قسم من اللفظ الموضوع.

ثمّ انّه ان استعمل فى معنى آخر فان اشتهر فى هذاالمعنى الثّانى و

ترک استعماله فی معنی الاوّل بحیث یتبادر منه المعنی الثّانی اذااطلق مجرداً عن القراین فهذا یسمّی منقولاً و ان لم یشتهر فی الثّانی و لم یهجر فی الاوّل بل یستعمل تارةً فی الاوّل و اخری فی الثانی؛ فان استعمل فی الاوّل ای المعنی الموضوع له یسمّی اللفظ حقیقة، و ان استعمل فی الثّانی الّذی هو غیر الموضوع له یسمّی مجازاً.

ثم اعلم: انّ المنقول لابدّله من ناقل من المعنی الاوّل المنقول منه الی المعنی الثّانی المنقول الیه، فهذا النّاقل اما اهل الشّرع، او اهل العرف العام؛ او اهل العرف الخاصّ و اصطلاح خاص کالنّحوی مثلاً فعلی الاوّل یسمّی منقولاً شرعیاً، و علی الثانی عرفیاً و علی الثالث اصطلاحیّاً؛ و الی هذا اشار بقوله ینسب الی الناقل.

الفصل الرابع

فی تعریف الکلّی و الجزئی

قوله: (المفهوم) ای ما حصل عندالعقل، اعلم انّ ما استفید من اللّفظ باعتبار انه فهم منه یسمّی مفهوماً؛ و باعتبارانه قصد منه یسمّی معنی و باعتبار ان اللّفظ دالّ علیه یسمّی مدلولاً.

قوله: (فرض صدقه علی کثرین) الفرض هیهنا بمعنی تجویز العقل لا التقدیر فانّه لا یستحیل تقدیر صدق الجزئی علی کثیرین.

قوله: (امتنعت افراده) کشریك الباری عزّ اسمه.

قوله: (اوامکنت) ای لم یمتنع افراده فی الخارج، فیشمل الواجب

والممكن الخاص كليهما.

قوله: (ولم يوجد) كالعنقاء.

قوله: (مع امكان الغير) كالشّمس.

قوله: (او امتناعه) كمفهوم واجب الوجود.

قوله: (مع التناهی) كالكواكب السّبع السيّارة:

قوله: (او عدمه) كمعلومات الباری عزّاسمه، و كالنّفس النّاطقة على مذهب الحكماء.

الفصل الخامس

فی تعريف النسب الاربع

قوله: (و الكليّان ان تفارقا كليّاً من الجانبين فمتباينان) ای كلّ كلّيين لابّدمن ان يتحقق بينهما احدى النسب الاربع التباين الكلّى، والتّساوى، والعموم المطلق، والعموم من وجه.

وذلك لانّهما امّا ان لا يصدق شیء منهما على شیء من افراد الاخر، او يصدق فعلى الاوّل فهما متباينان، كالانسان والحجر؛ و على الثّانی فامّا ان لايكون بينهما صدق كلّى من جانب اصلا او يكون، فعلى الاوّل فهما اعمّ واخصّ من وجه كالحيوان و الابيض، و على الثّانی فامّا ان يكون الصدق الكلّى من الجانبين او من جانب واحد، فعلى الاوّل فهما متساويان، كالانسان و الناطق و على الثّانی فهما اعمّ و اخصّ مطلقا؛ كالحيوان و الانسان.

فمرجع التساوی الی موجبتین کلیتین نحو: کلّ انسان ناطق، و کلّ ناطق انسان.

و مرجع التباین الی سالبتین کلّیتین نحو: لاشیء من الانسان بحجر و لاشیء من الحجر بانسان.

و مرجع، العموم و الخصوص مطلقا الی موجبة کلیّة موضوعها الاخصّ و محمولها الاعم و سالبة جزئیة موضوعها الاعمّ و محمولها الاخصّ نحو: کلّ انسان حیوان، و بعض الحیوان لیس بانسان.

و مرجع العموم من وجه الی موجبة جزئیة و سالبتین جزئیتین نحو: بعض الحیوان ابیض، و بعضه لیس بابیض، و بعض الابیض لیس بحیوان.

قوله: (و نقیضا هما کذلك) یعنی انّ نقیضی المتساویین ایضاً متساویین ای کلّما صدق علیه احد النقیضین صدق علیه نقیض الأخر اذلو صدق احد هما بدون الاخر لصدق مع عین الاخر، ضرورة استحالة ارتفاع النقیضین. فیصدق عین الاخر بدون عین الاوّل لامتناع اجتماع النقیضین، و هذا یرفع التساوی بین العینین، مثلاً لو صدق اللانسان علی شیء و لم یصدق علیه اللاناطق لصدق علیه الناطق. فیصدق الناطق علیه هیهنا بدون الانسان، هذا خلف.

قوله: (و نقیضا هما بالعکس) ای نقیضی الاعمّ و الاخصّ مطلقا اعمّ و اخصّ مطلقا لکن بعکس العینین فنقیضّ الاعمّ اخصّ و نقیّض الاخصّ اعمّ بمعنی ان کلّما صدق علیه نقیض الاعمّ صدق علیه نقیض

الاخصّ و ليس كلّما صدق عليه نقيض الاخصّ صدق عليه نقيض الاعمّ.

اماالاول: فلانّه لوصدق نقيض الاعم على شيء بدون نقيض الاخصّ لصدق مع عين الاخصّ فيصدق عين الاخصّ بدون عين الاعمّ، هذ اخلف مثلاً لو صدق اللاحيوان على شيء بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان و يمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق الانسان بدون الحيوان.

و اما الثاني: فلانّه بعد ما ثبت ان كلّ نقيض الاعمّ نقيض الاخصّ لوكان كل نقيض الاخصّ نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون نقيضا هما و هما العينان متساويين كمامرّ و قد كان العينان اعمّ واخصّ مطلقا هذا خلف.

قوله: (والاّ فمن وجه) ای ان لم يتصادقا كليّاً من الجانبين ولامن جانب واحد اصلاً فمن وجه.

قوله: (تباين جزئی) التباين الجزئی هو صدق كلّ من الكليّين على شیء بدون الاخر فی الجملة فان صدقا معاً ايضاً كان بينهما عموم و خصوص من وجه و ان لم يتصادقا معاً اصلاً؛ كان بينهما تباين كلّی فالتباين الجزئی يتحقّق فی ضمن العموم والخصوص من وجه و فی ضمن التباين الكلّی ايضاً.

ثُمّ ان الامرين اللّذين بينهما عموم من وجه فقد يكون بين نقيضهما ايضاً عموم من وجه كالحيوان والابيض فانّ بين نقيضيهما و هما

اللاحیوان واللابیض ایضاً عموماً من وجه و قد یکون بین نقیضیهما تباین کلّی کالحیوان واللانسان فان بینهما عموماً من وجه و بین نقیضیهما و هما اللاحیوان و الانسان مباینة کلیّة.

فلهذا قالوا ان بین نقیضی الاعمّ والاخصّ من وجه تبایناً جزئیاً لاالعموم والخصوص من وجه فقط ولاالتباین الکلّی فقط.

قوله: (کالمتباینین) ای کما ان بین نقیضی الاعمّ والاخصّ من وجه مباینة جزئیة کذلك بین نقیضی المتباینین تباین جزئی، فانّه لمّا صدق کلّ من العینین مع نقیض عین الاخر صدق کلّ من النقیضین مع عین الاخر، فیصدق کلّ من النقیضین بدون الاخر فی الجملة، و هو التباین الجزئی.

ثمّ انه قد یتحقّق فی ضمن التباین الکلّی کالموجود والمعدوم فان بین نقیضیهما و هما اللاموجود واللامعدوم ایضاً تبایناً کلیّاً

و قد یتحقّق فی ضمن العموم من وجه کالانسان و الحجر فان بین نقیضیهما و هما اللانسان و اللاحجر عموماً من وجه فلهذا قالوا انّ بین نقیضیهما مباینة جزئیة حتّی یصّح فی الکل هذا.

واعلم ایضاً؛ انّ المصنّف اخرّ ذکر نقیضی المتباینین لوجهین:

الوجه الاول: قصد الاختصار بقیاسه علی نقیضی الاعمّ والاخصّ من وجه.

الوجه الثانی: انّ تصوّر التباین الجزئی من حیث انّه مجرّد عن خصوص فردیه موقوف علی تصوّر فردیه اللّذین هما العموم من وجه،

والتباين الكلّى فقبل ذكر فرديه كليهما لايتأتّى ذكره.

قوله: (و قد يقال) يعنى انّ لفظ الجزئى كما يطلق على المفهوم الّذى يمتنع ان يجوز صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الاخصّ من ـشئ و على الاول يقيّد بقيد الحقيقى؛ و على الثّانى بالاضافى والجزئى بالمعنى الثّانى اعمّ منه بالمعنى الاوّل اذكلّ جزئى حقيقى فهو يندرج تحت مفهوم كلّى عام واقلّه المفهوم والشّئ والامر، و لاعكس اذاالجزئى الاضافى قد يكون كليّاً كالانسان بالنسبة الى الحيوان.

ولك ان تحمل قوله: (و هو اعمّ) على جواب سؤال مقدّر كان قائلاً يقول الاخص على ما علم سابقاً هو الكلّى الّذى يصدق عليه كلّى آخر صدقاً كليّاً و لا يصدق هو على ذلك الاخر كذلك و الجزئى الاضافى لا يلزم ان يكون كليّاً بل قد يكون جزئياً حقيقيّاً؛

فتفسير الجزئى الاضافى بالاخصّ بهذا المعنى تفسير الاعمّ بالاخصّ.

فاجاب بقوله: (و هو اعمّ) اى الاخصّ المذكور هيهنا اعمّ من الاخصّ المعلوم آنفاً.

و منه يعلم انّ الجزئى بهذا المعنى اعمّ من الجزئى الحقيقى فيعلم بيان النسبة التزاماً و هذا من فوايد بعض مشايخنا طاب ثراه.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

الفصل السادس
فی تعریف الکلیّات و فیها خمسة مطالب و خاتمة

المطلب الاوّل
فی توصیف الکلیّات و الجنس

قوله: (والکلیّات) ای الکلیّات الّتی لها افراد بحسب نفس الامر فی الذّهن او فی الخارج منحصرة فی خمسة انواع.

و امّا الکلیّات الفرضیّة الّتی لا مصداق لها لاخارجاً ولا ذهناً فلا یتعلّق بالبحث عنها غرض معتّدبه.

ثُمّ الکلّی اذا نسب الی افراد المحققّة فی نفس الامر فامّا ان یکون عین حقیقة تلك الافراد و هو النّوع او جزء حقیقتها فان کان تمام المشترك بین شیء منها و بین بعض آخر؛ فهو الجنس و الاّ فهو الفصل، و یقال لهذه الثّلثة ذاتیّات: او خارجاً عنها؛ و یقال له العرض.

فامّا ان یختصّ بافراد حقیقة واحدة؛ او لا یختصّ. فالاوّل هو الخاصّة والثّانی هو العرض العام.

فهذا دلیل انحصار الکلیّات فی الخمس.

قوله: (المقول) ای المحمول.

قوله: (فی جواب ماهو) ماهو سؤال عن تمام الحقیقة فان اقتصر فی السؤال علی ذکر امر واحد کان السؤال عن تمام الماهیّة المختصّة به، فیقع النوع فی الجواب ان کان المذکور امراً شخصیاً، او الحدّ التّام ان کان

المذكور حقيقة كليّة، و ان جمع فى السؤال بين امور كان السؤال عن تمام الماهيّة المشتركة بين تلك الامور.

ثُمّ تلك الامور ان كانت متّفقة الحقيقة كان المسئول عنه تمام الحقيقة المتّفقة المتّحدة فى تلك الامور فيقع النوع ايضاً فى الجواب، و ان كانت مختلفة الحقيقة كان المسئول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقايق المختلفة.

و قد عرفت أنّ التّمام الذّاتى المشترك بين الحقايق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس فى الجواب.

فالجنس لابدان يقع جواباً عن الماهية و عن بعض الحقايق المخالفة لها المشاركة ايّاها فى ذلك الجنس، فان كان مع ذلك جواباً عن الماهيّة، و عن كل واحد من الماهيّات المختلفة المشاركة لها فى ذلك الجنس، فالجنس قريب، كالحيوان حيث يقع جواباً للسؤال عن الانسان و عن كل ما يشاركه فى الماهيّة الحيوانيّة.

و ان لم يقع جواباً عن الماهيّة و عن كل ما يشاركها فى ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث يقع جواباً عن السؤال بالانسان، و الحجر و الفرس و لا يقع جواباً عن السؤال بالانسان، و الشّجر؛ و الفرس مثلا.

المطلب الثانى
فى تعريف النّوع

قوله: (و قد يقال على الماهيّة) اى المقول فى الجواب ماهو، فلايكون الاكليّاً جزئيّاً ذاتياً لماتحته لاعرضيّاً، فالشخص والصنف

كالرّومي والزنجي مثلاً خارجان عنها، فالنوع الأضافي دائـماًيكون امّـا نوعاً حقيقيّاً مندرجاً تحت جنس كالانسان تحت الحيوان، و امّا جنساً مندرجاً تحت جنس آخركالحيوان المندرج تحت الجسم النّامي.

ففي الاول يتصادق النّوع الحقيقي والاضافي، وفـي الثـاني يـوجد الاضافي بدون الحقيقي.

ويجوز ايضاً تحقّق الحقيقي بدون الاضافي فيما اذاكان النوع بسيطاً لاجزءله حتّى يكون جنساًله، وقدمثّل بالنقطة وفيه مناقشة، وبـالجملة النسبة بينهماهي العموم من وجه.

قوله: (والنقطة) النقطة طرف الخط و الخط طرف السطح و السطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق والخـط غـير مـنقسم فـي العرض والعمق والنقطة غير منقسم في الطول و العرض و العمق فهي عرض لا يقبل القسمه (في الجهات) اصلا؛ و اذا لم يقبل القسمة اصلالم يكن لهاجزء، فلايكون لها جنس.

و فيه نظر، لانّ هذا يدلّ على انّه لاجزء لها في الخـارج، و الجـنس ليس جزء خارجيّاً، بل هو من الاجزاء العقليّة، فـجاز ان يكـون للـنقطة جزء عقلي و هو جنس لها، و ان لم يكن لهاجزء في الخارج.

قوله: (متصاعدة) بان يكون الترقّي من خاصّ الى عـام، و ذلك لانّ جنس الجنس يكون اعمّ من الجنس؛ و هكذا الى الجنس الّذي لاجنس له فوقه و هو العالي، و جنس الاجناس كالجوهر.

قوله: (متنازلة) بان يكون التنزّل عن عام الى خاص و ذلك لان نوع النّوع يكون اخص من النوع و هكذا الى ان ينتهي الى نوع لانوع تحته و

هو السّافل و نوع الانواع کالانسان.

قوله: (ومابينهمامتوسطات) ای مابين العالی والسافل فی سلسلتی الانواع و الاجناس يسمّی متوسّطات فمابين الجنس العالی والجنس السافل اجناس متوسّطة و مابين النوع العالی و النوع السافل انواع متوسّطة.

هذاان رجع الضميرالی مجرّد العالی و السافل و ان عادالی الجنس العالی والنّوع السافل المذكورين صريحاًكان المعنی انّ مابين الجنس العالی والنوع السافل متوسّطات امّا جنس متوسط فقط كالنوع العالی اونوع متوسط فقط كالجنس السافل اوجنس متوسّط و نوع متوسط معاًكالجسم النامی.

ثم اعلم: انّ المصنف لم يتعرّض للجنس المفرد والنوع المفرد امّا لانّ الكلام فيمايترتّب والمفرد ليس داخلافی سلسلة الترتيب، وامالعدم تيقن وجودهما.

المطلب الثالث

فی تعريف الفصل

قوله: (ایّ شیءٌ) اعلم: .انّ كلمة ایّ موضوعة ليطلب بها مايميّز الشیء عمّا يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلاً، اذاابصرت شَبَحاً عن بعيد، وايقنت انه حيوان، لكن تردّدت فی انّه هل هو انسان او فرس أو غير هما، تقول ایّ حيوان هذا فيجاب بما يخصّصه ويميّزه عن مشاركاته فی الحيوانية.

اذاعرفت هذافنقول: اذاقلناالانسان ایّ شیء هوفی ذاته كان

المطلوب ذاتيّاً من ذاتيات الانسان مميّزة عمّا يشاركه في الشّيئية، فيصّح ان يجاب بانه حيوان ناطق كما صحّ ان يجاب بانّه ناطق، فيلزم صحّة وقوع الحدّ في جواب ايّ شئ هوفي ذاته.

و ايضاً يلزم ان لايكون تعريف الفصل مانعاً لغيره لصدقه على الحد التّام.

و هذا ممّا استشكله الامام الرّازي في هذا المقام، واجاب عنه صاحب المحاكمات بانّ معنى ايّ و ان كانت بحسب وضع اللغة لطلب التميّز مطلقا، لكن ارباب المعقول اصطلحوا على انّه لطلب مميّز لايكون مقولا في جواب ماهو، وبهذا يخرج الحدّ والجنس ايضاً.

و للمحقّق الطوسي (ره) هيهنامسلك آخرا دقّ واتقن وهواناالانسئل عن الفصل الابعد ان نعلم انّ للشي ء جنساًبناءاًعلى ان مالا جنس له لافصل له.

واذا علمنا الشي ء بالجنس فنطلب مايميّزه عن المشاركات في ذلك الجنس، فنقول الانسان اى شيئى هوفي ذاته فتعيّن الجواب بالناطق لاغير فكلمة شيء في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الّذي يطلب مايميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس فحينئذٍ يندفع الاشكال بحذافيره.

قوله: (فقريب) كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث يميّزه عن جميع المشاركات في جنسه القريب وهو الحيوان.

قوله: (فبعيد) كالحسّاس بالنسبة الي الانسان حيث يميّزه عن المشاركات في جنسه البعيد، و هو الجسم النامي.

قوله: (و اذا نسب الى آخره) الفصل له نسبة الى الماهيّة الّتي هو فصل مميّزلها، و نسبة الى الجنس الّذي يميّز الماهيّة عنه من بين افراده.

فهو بالاعتبار الاوّل الى يسمّى مقوّماً لانّه جزء للماهيّة، ومحصّل لها وبـالاعتبار الثـاني يسـمّى مـقسماً لانّـه بـانضمامه الى هـذا الجـنس وجوداًيحصّل قسماً و عدماً يحصل قسماً آخـر كـماترى فـى تـقسيم الحيوان الى الحيوان الناطق والحيوان الغير الناطق.

قوله: (والمقوّم للعالى) اللام للاستغراق اى كلّ فصل مقوّم للعالى، فهوفصل مقوّم للسافل لانّ مـقوّم العـالى جـزء للـعالى و العـالى جـزء للسافل، و جزء الجزء جزء فمقوّم العالى جزء للسافل.

ثمّ انّه يميزالسافل عن كلّ مايميّز العالى عنه فيكون جـزء مـميّزاًله، وهو معنى المقوم، وليعلم ان المراد بالعالى هيهناكل جنس او نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر اولم يكن، وكذاالمراد بالسافل كلّ جنس او نوع يكون تحت آخر سواء كان تحته آخر اولم يكن حتّى انّ الجنس المتوسّط عال بالنسبة الى ماتحته وسافل بالنّسبة الى مافوقه.

قوله: (ولاعكس) اى كلّياً بمعنى انه ليس كل مـقوّم للسـافل مـقوم للعالى فان الناطق مقوّم للسافل الذى هوالانسان وليس هومقوّماً للعالى الّذى هوالحيوان.

قوله: (والمقسم بالعكس) اى كـلّ مـقسّم للسـافل مـقسّم للـعالى ولاعكس اى كلياً.

امّا الاول: فلان السّافل قسم من العالى فكلّ فصل حـصل للسـافل قسماً فقد حصل للعالى قسماً لان قسم القسم قسم.

واماالثانى: فلانّ الحسّاس مثلاً مقسّم للعالى الّذى هوالجسم النامى وليس مقسّماً للسافل الّذى هوالحيوان.

المطلب الرابع
فی تعريف الخاصّة

قوله: (وهوالخارج) ای الکلّی الخارج فان المقسّم معتبرفی جميع مفهومات الاقسام.

و اعلم: انّ الخاصّة تنقسم الی خاصة شاملة لجميع افراد ماهی خاصّة له کالکاتب بالقوّة للانسان و الی غير شاملة لجميع افراد ماهی خاصّة له کالکاتب بالفعل له.

قوله: (حقيقة واحدة) نوعيّة او جنسية فالاوّل خاصة النّوع کالضّاحك والثانی خاصّة الجنس کالماشی فالماشی خاصّة للحيوان وعرض عام للانسان، فافهم.

المطلب الخامس
فی العرض العام

قوله: (وعلی غيرها) کالماشی يقال علی حقيقة الانسان وعلی غيرها من الحقايق الحيوانيّة.

قوله: (وکل منهما) ای کلّ من الخاصّة والعرض العام، وبالجملة الکلّی الّذی هوعرضی لافراده امّالازم، وامّامفارق، اذلايخلو امّا ان يستحيل انفکاکه عن معروضه اولا، فالاوّل هوالاوّل، والثّانی، هوالثّانی ثمّ اللاّزم ينقسم بقسمين:

القسم الاول: انّه ای لازم الشیء امّا لازم له با لنظر الی نفس ماهيّته مع

قطع النظرعن خصوص وجوده فى الخارج، اوفى الذّهـن ؛ وذلك بـان يكون هذاالشّئ بحيث كلّما تحقّق فى الذهن اوفـى الخـارج كـان هـذا اللازم ثابتأله وامّا لازمله بـالنّظر الى وجـوده‌اى الى خـصوص وجـوده الخارجى اوالذّهنى.

فهذا القسم بالحقيقة قسمان فاقسام اللاّزم بهذاالتقسيم ثلثة:

الاول: لازم الماهية: كزوجيّة الاربعة.

الثانى: لازم الوجود الخارجى: كاحراق النّار:

الثالث: لازم الوجود الذهنى: ككون حقيقة الانسان كليّة. وهذاالقسم يسمّى معقولا ثانياً ايضاً.

القسم الثانى: انّ اللازم امّا بينٌ او غيربيّن والبيّن له معنيان:

احدهما: اللازم الّذى يلزم تصوّره من تصوّر الملزوم كمايلزم تصوّر البصر من تصوّر العمى، وهذا يقال له البيّن بالمعنى الاخصّ، وحـينئذٍ فغير البين هواللاّزم الّذى لايلزم تصوّره من تصوّر المـلزوم، كـالكاتب بالقوّة للانسان.

و الثانى: من معنى البيّن هواللازم الّذى يلزم من تصوّره مع تـصوّر الملزوم و تصوّر النسبة بينهماالجزم باللزوم، كزوجيّة الاربعة فان العقل بعد تصور الاربعة والزوجـيّة ونـسبة الزوجـية اليـهايحكم جـزماً بـانّ الزوجية لازمةلها.

و ذلك يقال له البيّن بالمعنى الاعمّ؛ وحينئذٍ فـغير البـيّن هـو اللازم الّذى لايلزم من تصوره مع تصوّر الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم

کالحدوث للعالم.

فهذا التقسیم الثانی بالحقیقة تقسیمان الا انّ القسمین الحاصلین علی کلّ تقدیر انمّا یسمّیان بالبیّن و غیر البیّن.

قوله: (یدوم) کحرکة الفلك فانّها دائمة للفلك وان لم یمتنع انفکاکها نظراً الی ذاته.

قوله: (بسرعةٍ) کحمرة الخجل وصفرة الوجل.

قوله: (اوبطوء) کالشباب.

الخاتمة

فی تعریف المفهوم الکلی

قوله: (مفهوم الکلّی) مایطلق علیه لفظ الکلّی یعنی المفهوم الّذی لایمتنع فرض صدقه علی کثیرین یسمّی کلیاً منطقیاً لان المبطقی یقصد من الکلّی هذا المعنی.

قوله: (ومعروضه) ای مایصدق هذا المفهوم کالانسان والحیوان یسمّی کلیّاً طبیعیاًلوجوده فی الطبایع یعنی فی الخارج علی ما سیجی، والمجموع المرکّب من هذا العارض و المعروض کالانسان الکلّی والحیوان الکلّی یسمّی کلّیاً عقلیاً اذلاوجودله الافی العقل.

قوله: (وکذاالانواع الخمسة) یعنی کما انّ الکلی یکون منطقیاً و طبعیاً و عقلّیاً کذلك الانواع الخمسة یعنی الجنس و النوع و الفصل و الخاصّة والعرض العام یجری فی کلّ منهاهذه الاعتبارات الثلثة مثلاً

مفهوم النوع اعنى الكلّى المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة فى جواب ماهو يسمّى نوعاً منطقياً و معروضه كالانسان و الفرس نوعاً طبيعيّاً و مجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعاً عقليّاً.

و على هذا فقس البواقى بل الاعتبارات الثلث تجرى فى الجزئى ايضاً فانّا اذاقلنا زيد جزئى فمفهوم الجزئى أعنى ما يمتنع فرض صدقه على كثيربن يسمّى جزئياً منطقياً و معروضه اعنى زيداً يسمّى جزئيا طبيعياً و المجموع العارض و المعروض اعنى زيد الجزئى يسمّى جزئياً عقلياً.

قوله: (والحقّ ان وجود الطبيعى بمعنى وجود اشخاصه) لا ينبغى ان يشكّ فى انّ الكلّى المنطقى غير موجود في الخارج فان الكلّية انّما تعرض للمفهومات فى العقل و لذاكانت من المعقولات الثانية و كذا فى ان الكلى العقلى غير موجود فيه، فان انتفاء الجزئى يستلزم انتفاء الكلّى.

و انّما النزاع فى انّ الطبيعى كالانسان من حيث هو الانسان الّذى يعرضه الكلية فى العقل هل هو موجود فى الخارج بوجود افراده ام لابل ليس الموجود فيه الاّ الافراد، و الاوّل مذهب جمهور الحكماء، و الثاني مذهب بعض المتأخرين و منهم المصنّف و لذا قال الحقّ هو الثانى.

و ذلك لانّه لو وجد الكلى فى الخارج فى ضمن الافراد لزم اتّصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة، و وجود الشيء الواحد فى الامكنة المتعددة، و حينئذ فمعنى وجود الطبيعى هو ان افراده موجودة، و فيه تأمّل، و تحقيق الحقّ فى حواشى التجريد.

الفصل السابع
فی بيان المعرّف

قوله: (معرّف الشیء) بعد الفراغ عن بيان ما يتركّب منه المعرف شرع فی البحث عنه، و قد علمت انّ المقصود بالّذات فی هذا الفن هو البحث عنه، و عن الحجّة؛ و عرّفه بانه ما يحمل علی الشیء ای المعرف ليفيد تصوّر هذا الشیء، اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع ماعداه.

و لهذا لم يجزان يكون اعمّ لانّ الاعمّ لا يفيد شيئاً منهما كالحيوان فی تعريف الانسان فان الحيوان ليس كنه الانسان لانّ الانسان هو الحيوان مع الناطق.

و ايضاً لايميّز الانسان عن جميع ما عداه لان بعض الحيوان هو الفرس و كذا الحال فی الاعمّ من وجه و امّا الاخص اعنی مطلقا فهو و ان جاز ان يفيد تصوره تصوّر هذا الاعم بالكنّه او بوجه يمتاز عما عداه كما اذا تصوّرت الانسان بانه حيوان ناطق فقد تصورت فی ضمنه الحيوان باحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجود افی العقل و اخفی فی نظره و شأن المعرف ان يكون اعرف من المعرّف لم يجزان يكون اخص ايضاً.

و قد علم من تعريف المعرّف بما يحمل علی الشیء انّه لا يجوزان يكون المعرف مبايناً للمعرف فتعيّن ان يكون مساوياً له فی الصدق ثم ينبغی ان يكون المعرف اعرف من المعرف فی نظر العقل لانّه معلوم

موصل الى تصور مجهول هو المعرف، لا اخفى منه و لا مساوياً له فى الخفاء و الظهور.

قوله: (بالفصل القريب حدّ) التعريف لابدّان يشتمل على امر يختصّ المعرّف و يساويه بناء على ما سبق من اشتراط المساواة؛ فهذا الامر ان كانت ذاتيّاً كان فصلا قريباً، و ان كان عرضيّاً، كان خاصة لامحالة فعلى الاول المعرّف يسمّى حداً و على الثانى يسمّى رسماً.

ثمّ كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمّى حداً تاماً و رسماً تامّاً و ان لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك فصل قريب وحده او خاصة وحدها يسمّى حدّاً ناقصاً و رسماً ناقصاً، هذا محصّل كلامهم، و فيه ابحاث لا يسعها المقام.

قوله: (و لم يعتبروا بالعرض العام) قالوا الغرض من التعريف امّا الاطّلاع على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه و العرض العام لا يفيد شيئاً منهما، فلهذا لم يعتبروه فى مقام التعريف.

الظاهر ان غرضهم من ذلك انه لا يعتبر فى مقام التعريف انفراداً وامّا التعريف بمجموع امور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصّه كتعريف الانسان بماش مستقيم القامة و تعريف الخفاش بالطاير الولود فهو تعريف بخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرّح به بعض المتأخرين.

قوله: (و قد اجيزفى الناقص) اشارة الى ما اجازه المتقدّمون حيث حقّقوا انّه يجوز التعريف بالذاتى الاعمّ كتعريف الانسان بالحيوان

فیکون حدّاً ناقصاً او بالعرض الاعم کتعریفه بالماشی فیکون رسماً ناقصاً بل جوزوا التعریف بالعرض الاخصّ ایضاً کتعریف الحیوان بالضاحک لکن المصنّف لم یعتد به لزعمه انّه تعریف بالاخفی، و هو غیر جایز اصلاً.

قوله: (کاللفظی) ای کما اجیز فی التعریف اللّفظی ان یکون اعمّ کقولهم سعدانة نبت.

قوله: (تفسیر مدلول اللّفظ) ای تعیین مسمّی اللفظ من بین المعانی المخزونة فی الخاطر فلیس فیه تحصیل مجهول من معلوم کما فی المعرّف الحقیقی فافهم.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

المقصد الثّانی

فی التّصدیقات

(القضایا و القیاسات) و فیه فصول

الفصل الاوّل

فی تعریف القضیّة، و حصرها فی الحملیّة و الشرطیّة

قوله: (قول) القول فی عرف هذا الفنّ یقال للمرکّب سواء کان مرکّباً معقولاً او ملفوظاً فالتعریف یشتمل علی القضیّة المعقولة و الملفوظة.

قوله: (الصدق) هو المطابقة للواقع و الکذب هو اللامطابقة للواقع و هذا المعنی لا یتوقّف معرفته علی معرفة الخبر و القضیّة فلادور.

قوله: (موضوعاً) لانّه وضع و عیّن لیحکم علیه.

قوله: (محمولاً) لانّه امرجعل حملاً لموضوعه.

قوله: (والدّال علی النسبة) ای اللفظ المذکور فی القضیّة الملفوظة الّذی یدلّ علی النسبة الحکمیّة یسمّی رابطة تسمیة الدّال باسم المدلول فانّ الرّابطة حقیقة هی النّسبة الحکمیّة.

وفی قوله: (والدّال علی النّسبة) اشارة الی انّ الرابطة اداة لدلالتها علی النّسبة الّتی هی معنی حرفی غیر مستقل.

واعلم: انّ الرابطة قدتذکرفی القضیّة الملفوظة وقدتحذف و القضیّة

على الاوّل تسّمى ثلاثيّة وعلى الثانى ثنائيه.

قوله: (وقداستعيرلهاهو) اعلم: انّ الرّابطة تنقسم الى زمانيّة تدّل على اقتران النّسبة الحكميّة با حد الازمنه الثلاثة و غير زمانيّه بخلاف ذلك. و ذكر الفارابى انّ الحكمة الفلسفيّة لما نقلت من اللغة اليو نانيّة الى العربيّة وجد القوم انّ الرابطة الزمانية فى اللغة العربيّة هى الافعال الناقصة و لكن لم يجد وافى تلك اللّغة رابطة غير زمانيّة تقوم مقام (است) فى الفارسيّة و (استين) فى اليّونانية فاستعاروا للرابطة الغير الزمانيّة لفظة هو و هى نحوهما مع كو نهما فى الاصل اسماً لاادوات.

فهذا ما اشار اليه بقوله: (و قد استعير لها) هو و قد يذكر للرابطة الغير الزمانيّة اسماء مشتقّة من الافعال الناقصة و غيرها نحو كائن و موجود فى قولنا زيد كائن، او ميرس موجود شاعراً.

قوله: (والاّ فشرطيّة) اى وان لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فالقضيّة شرطيّة سواء كان الحكم بثبوت نسبة على تقدير اخرى اونفى ذلك الثبوت او بالمنافات بين النسبتين او سلب تلك المنافات فالاولى شرطيّة متّصلة و الثانى شرطيّة منفصلة.

واعلم: انّ حصر القضيّة فى الحمليّة و الشرطيّه على ما قرّره المصنّف حصر عقلى دائر بين النفى والاثبات و اما حصر الشرطيّة فى المتّصلة. و المنفصلة فاستقرائى.

قوله: (مقدماً) لتقدمّه فى الذّكر.

قوله: (تالياً) لتلوه الجزء الاوّل.

الفصل الثانی

فی تعریف القضیة الحملیّة و فیها مطالب

المطلب الاوّل

فی تقسیم القضیة الحملیّة باعتبار الموضوع

قوله: (والموضوع) هذا تقسیم للقضیّة الحملیّة باعتبار الموضوع و لهذا لو حظ فی تسمیة الاقسام حال الموضوع فیسمّی ماهو موضوعه شخص شخصیّة و علی هذا القیاس.

و محصّل التقسیم انّ الموضوع اما جزئی حقیقی کقولنا هذا انسان او کلّی و علی الثانی فامّا ان یکون الحکم علی نفس حقیقة هذالکلّی او علی افراده و علی الثانی فامّا ان یبّین کمیة افراد المحکوم علیها بان یبیّن انّ الحکم علی کلّها او علی بعضها اولا یبیّن ذلک بل یهمل فالاولی شخصیّة و الثانیة طبعیّة و الثالثة محصورة و الرابعة مهملة.

ثمّ انّ المحصورة ان بیّن فیها ان الحکم علی کل افراد الموضوع فکلیّة و ان بینّ ان الحکم علی بعض افراده فجزئیة و کلّ منهما اما موجبة اوسالبة.

و لابدّ فی کل من تلک المحصورات الاربع من امر یبیّن کمیّة افراد الموضوع یسمّی ذلک الامر بالسّور اذکما انّ سورالبلد محیط به کذلک

هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع فسور الموجبة الكليّة هو كلّ ولام الاستغراق و ما يفيد معنا هما من ايّ لغة كانت و سور الموجبة الجزئيّة هو بعض و واحد و ما يفيد مؤدّا هما و سور السّالبة الكليّة لاشيء و لا واحد و نظائر هما و سور السّالبة الجزئيّة ليس بعض و بعض ليس و ليس كل و ما يساويها.

المطلب الثانى

فى المحصورات الاربع

قوله: (وتلازم الجزئية) اعلم: انّ القضايا المعتبرة فى العلوم هى المحصورات الاربع لاغير، وذلك لانّ المهملة والجزئيّة متلازمان اذ كلّ ما صدق الحكم على افراد الموضوع فى الجملة صدق على بعض افراده و بالعكس.

فالمهملة مندرجة تحت الجزئيّة والشخصيّة لايبحث عنها بخصوصها فانّه لاكمال فى معرفة الجزئيّات لتغيّرها و عدم ثباتها بل انّما يبحث عنها فى ضمن المحصورات الّتى يحكم فيها على الاشخاص اجمالا و الطبيعيّة لايبحث عنها فى العلوم اصلاً.

فان الطبايع الكليّة من حيث نفس مفهومها كماهو موضوع الطبيعيّة لامن حيث تحققّها فى ضمن الاشخاص غير موجودة فى الخارج فلاكمال فى معرفة احوالها.

فانحصر القضايا المعتبرة فى المحصورات الاربع.

المطلب الثالث

فی اقسام الحملیّة

قوله: (ولابدّ فی الموجبة) ای فی صدقها؛ وذلك لانّ الحکم فی الموجبة بثبوت شیء لشیء و ثبوت شیء لشیء فرع لثبوت المثبت له اعنی الموضوع فانّما یصدق هذاالحکم اذاکان الموضوع محقّقاً موجوداً امّا فی الخارج ان کان الحکم بثبوت المحمول له هناك اوفی الذّهن کذلك.

ثمّ القضایا الحملیّة المعتبرة فی العلوم با عتبار وجود موضوعهالهاثلثة اقسام.

لانّ الحکم فیها امّا علی الموضوع الموجود فی الخارج محقّقاً نحو. کل انسان حیوان بمعنی انّ کل انسان موجود فی الخارج حیوان فی الخارج و امّا علی الموضوع الموجود فی الخارج مقدّراً نحو: کلّ انسان حیوان بمعنی انّ کل مالو وجد فی الخارج کان انساناً فهو علی تقدیر وجوده فی الخارج حیوان، وهذاالموجود المقدّر انّما اعتبروه فی الافراد الممکنة لاالممتنعة کافراد اللاشیء و شریك الباریٔ.

و امّا علی الموضوع الموجود فی الذّهن کقولنا: شریك الباری ممتنع بمعنی انّ کلّ مایو جدفی العقل ویفرضه العقل شریك الباریٔ فهوموصوف فی الذّهن بالا متناع فی الخارج، وهذا انّما اعتبروه فی الموضوعات الّتی لیستلها افراد ممکنة التحقّق فی الخارج.

المطلب الرابع
فى المعدولة والمحصّلة

قوله: (حرف السلب) كلاوليس وغيرهممايشاركهمافى معنى السّلب.

قوله: (من جزء) امّا من الموضوع فقط اومن المحمول فقط او من كليهما فالقضيّة على الاوّل تسمّى معدولة الموضوع وعلى الثانى تسمّى معدولة المحمول وعلى الثّالث تسمّى معدولة الطّرفين.

قوله: (معدولة) لانّ حرف السلب موضوع لسلب النّسبة فاذا استعمل لافى هذا المعنى كان معدولاً عن معناه الاصلى فسميّت القضيّة الّتى هذا الحرف جزء من جزئها معدولة تسمية للكلّ باسم جزئه والقضيّة الّتى لايكون حرف السلب جزء من طرفيها تسمّى محصّلة.

المطلب الخامس
فى الموجّهات: البسائط والمركّبات

قوله: (بكيفيّة النسبة) اى نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابيّة اوسلبيّة تكون لامحالة مكيّفة فى نفس الامر والواقع بكيّفيّة مثل الضّرورة او الدوّام اوالامكان اوالامتناع او غير ذلك فتلك الكيفيّة الواقعة فى نفس الامر تسمّى مادة القضيّة.

ثمّ قديصرّح فى القضيّة بان تلك النّسبة مكيّفة فى نفس الامر بكيفيّة كذا فالقضيّة حينئذٍ تسمّى موجّهة وقد لايصرّح بذلك فتسمّى القضيّة

مطلقة واللّفظ الدّال عليها فى القضيّة الملفوظة و الصورة العقليّة الدّالة عليها فى القضيّة المعقولة يسمّى جهة القضية فان طابقت الجهة المادّة صدقت القضيّة كقولنا: كلّ انسان حيوان بالضّرورة والاّكذبت كقولنا: كلّ انسان حجر بالضّرورة.

قوله: (فان كان الحكم فيها بضرورة النّسبة) اى قديكون الحكم فى القضيّة الموجّهة بانّ النّسبة الثبوتيّة او السلبيّة ضروريّةاى ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على احد اربعة اوجه:

الوجه الاول: انّها ضروريّة مادام ذات الموضوع موجودة نحو:

كلّ انسان حيوان بالضّرورة، و لاشيء من الانسان بحجر بالضّرورة؛ فتسمّى القضيّة حينئذٍ ضروريّة مطلقة لاشتمالها على الضّرورة وعدم تقييد الضّرورة بالوصف اوالوقت.

الوجه الثانى: انّها ضرورية مادام الوصف العنوانى ثابتاًلذات الموضوع نحو: كلّ كاتب متحركّ الاصابع بالضّرورة مادام كاتباً، ولاشيءمنه بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتباً فيسمّى حينئذٍ مشروطة عامّة لاشتراط الضّرورة بالوصف العنوانى و لكون هذه القضيّة اعمّ من المشروطة الخاصّة كماسيجىء.

الوجه الثالث: انّها ضروريّة فى وقت معيّن نحو: كلّ قمر منخسف بالضّرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس، ولاشىء من القمربمنخسف بالضّرورة وقت التربيع، فتسمّى حينئذٍ وقتيّة مطلقة لتقييد الضّرورة بالوقت وعدم تقييد القضيّة باللادوام.

الوجه الرابع: انّها ضروريّة في وقت من الاوقات كقولنا: كلّ انسان متنفّس بالضّرورة وقتاً ما و لا شئ منه بمتنفّس بالضّروره وقتاً ما فتسمّى حينئذٍ منتشرة مطلقة لكون وقت الضّرورة فيها منتشراً اى غير معيّن وعدم تقييد القضيّة باللادوام.

قوله: (فدائمة مطلقة) والفرق بين الضّرورة والدّوام انّ الضّرورة هى استحالة انفكاك شيء عن شيء والدّوام عدم انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك ثم الدّوام اعنى عدم انفكاك النسبة الايجابية اوالسّلبية عن الموضوع اما ذاتّى او وصفى.

فان كان الحكم فى الموجهّة بالدّوام الذّاتي اى بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع مادام ذات الموضوع موجودة سميّت القضيّة دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف العنوانى.

وانكان الحكم بالدوام الوصفى اى بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع مادام الوصف العنوانى ثابتاًلتلك الذات سميّت عرفيّة.

لأن اهل العرف يفهمون هذاالمعنى من القضيّة السالبة بل عن الموجبة ايضاً عندالاطلاق فاذاقيل كلّ كاتب متحرك الأصابع فهموا انّ هذاالحكم ثابت له مادام كاتباً وعامّة لكونها اعمّ من العرفيّة الخاصّة الّتى سيجيء ذكرها.

قوله: (اوبفعليتها) اى بتحقّق النسبة بالفعل فالمطلقة العامّة هى الّتى حكم فيها بكون النسبة متحققّة بالفعل اى فى احدالازمنة الثلثة وتسميتها با لمطلقة لانّ هذاهوالمفهوم من القضيّة عنداطلاقها وعدم

تقییدها بالضّرورة اوالدوام او غیر ذلك من الجهات و بالعامّة لكونها اعمّ من الوجودیّة اللادّائمة واللاضروریة علی ماسیجی.

قوله: (او بعدم ضرورة الی آخره) اذاحكم فی القضیّة بان خلاف النّسبة المذكورة فیها لیس ضر و ریاً نحو قولنا: زید كاتب بالامكان یعنی انّ الكتابة غیر مستحیلة له بمعنی انّ سلبها عنه لیس ضروریاً سمیّت القضیّة حینئذٍ ممكنة لاشتما لها علی الامكان و هو سلب الضرورة و عامّة لكونها اعمّ من الممكنة الخاصّة.

قوله: (فهذه بسایط) ای القضا یاالثّمانیة المذكورة من جملة الموجّهات بسایط.

اعلم: انّ القضیة الموجهّة امّا بسیطة و هی مایكون حقیقتها امّا ایجاباً فقط اوسلباً فقط كما مرّ فی الموجّهات الثمان.

و امّا مركّبة و هی الّتی تكون حقیقتها مركّبة من الایجاب و السلب بشرط ان لا یكون الجزء الثانی فیها مذكوراً بعبارة مستقلّة سواء كان فی اللّفظ تركیب كقولنا: كلّ انسان ضاحك بالفعل لادائماً فقولنا لادائماً اشارة الی حكم سلبّی ای لاشیء من الانسان بضاحك بالفعل اولم یكن فی اللّفظ تركیب كقولنا: كلّ انسان كاتب بالامكان الخاص.

فانّه فی المعنی قضیّتان ممكنتان عامّتان. ای كل انسان كاتب بالامكان العامّ و لاشیء من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة بالایجاب والسلب حینئذٍ بالجزء الاوّل الّذی هو اصل القضیّة.

و اعلم: ایضاً انّ القضیّة المركّبة انّما تحصل بتقیید قضیّة بسیطة بقید

مثل اللادوام و اللاضرورة.

قوله: (العامتان) اى المشروطة العامّة والعرفيّة العامّة.

قوله: (والوقتيّتان) اى الو قتيّة المطلقة و المنتشرة المطلقة.

قوله: (باللادوام الذاتى) و معنى اللادوام الذّاتى انّ هذه النسبة المذكورة فى القضيّة ليست دائمة مادام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعاً البتّة فى زمان من الازمنة فيكون اشارة الى قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل فى الكيف موافقة له فى الكم فافهم.

قوله: (المشروطة الخاصة) هى المشروطة العامة المقيّدة باللادوام الذّاتى نحو: كلّ كاتب متحرك الاصابع بالضّرورة مادام كاتباً لا دائماً اى لاشىء من الكاتب بمتحرّك الاصابع بالفعل.

قوله: (والعرفية الخاصة) هى العرفيّة العامة المقيّدة باللادوام الذّاتى كقولنا: بالدّوام لاشىء من الكاتبِ بساكن الاصابع مادام كاتباً لا دائماً اى كلّ كاتب ساكن الاصابع بالفعل.

قوله: (والوقتيّة و المنتشرة) لما قيّدت الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتى حذف من اسميهما لفظ الاطلاق فسميّت الاولى وقتية والثانى منتشرة.

فالوقتية هى الوقتية المطلقة المقيّدة باللادوام الذّاتى نحو كل قمر منخسف بالضّرورة وقت الحيلولة لادائماً اى لاشىء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة هى المنتشرة المطلقة المقيّدة باللادوام الذّاتى نحو لاشىء من الانسان بمتنفس بالضّرورة وقتاً مالا دائماً اى كلّ

انسان متنفّس بالفعل.

قوله: (باللاضّرورة الذاتیة) و معنی اللاضرورة الذاتیّة انّ هذه النسبة المذکورة فی القضیّة لیست ضروریّة مادام ذات الموضوع موجودة فیکون هذا حکماً بامکان نقیضها لانّ الامکان هو سلب ضرورة الطرف المقابل کمامرّ فیکون مفاد اللاضّرورة الذاتیّة ممکنة عامة مخالفة للاصل فی الکیف.

قوله: (فتسمی الو جودیّة اللاضّروریة) لانّ معنی المطلقة العامّة هی فعلیة النسبة و وجودها فی وقت من الاوقات و لاشتمالها علی اللاضرورة فالو جودیة اللاضروریة هی المطلقة العامّة المقیّدة باللاضرورة الذاتیة نحو کل انسان متنفّس بالفعل لابالضرورةای لاشیء من الانسان بمتنفس بالامکان العام فهی مرکبة من مطلقة عامة و ممکنة عامة احدیهما موجبة والاخری سالبة.

قوله: (او باللادوام الذاتی) انما قیّد اللادوام بالذّاتی لان تقیید العامتین باللادوام الوصفی غیر صحیح ضرورة تنافی اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب الوصف نعم یمکن تقیید الوقتیتن المطلقتین باللادّوام الو صفی ایضاً لکن هذا الترکیب غیر معتبر عندهم.

واعلم: انّه کما یصّح تقیید هذه القضایا الاربع باللادوام الذّاتی کذلك یصّح تقییدها باللاضروة الذّاتیة و کذلك یصّح تقیید ماسوی المشروطة العامّة من تلك الجملة باللاضروة الوصفیة.

فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة کلّ من تلك القضایا الاربع مع

كل من تلك القيود الاربعة ستة عشر ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صحيحة معتبرة والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة.

واعلم: ايضاً انه كما يمكن تقييد المطلقة العامّة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها باللادوام واللاضّرورة الوصفيتين و هذان ايضاً من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة و كما يصّح تقييد الممكنة العامّة باللاضرورة الذّاتية كذلك يصّح تقييدها باللاضرورة الوصفيّة و كذا باللادوام الذاتى و الو صفى لكن هذا الاحتمالات الثلثة ايضاً غير معتبرة عندهم.

وينبعى ان يعلم انّ التركيب لاينحصر فيما اشرنا اليه بل سيجىء الاشارة الى بعض آخر و يمكن تركيبات كثيرة اخرى لم يتعرّضوا لها لكن المتنبّه بعد التنبيه بماذكروه يتمكّن من استخراج اىّ قدرشاء.

قوله: (فتسمّى الوجوديّة اللادائمة) هى المطلقة العامة المقيّدة باللاّدوام الذاتى نحو لا شئى من الانسان بمتنفّس بالفعل لادائماً اى كلّ انسان متنفّس بالفعل فهى مركّبة من مطلقتين عامتين احديهما موجبة و الاخرى سالبة.

قوله: (ايضاً) اى كما انه حكم فى الممكنة العامّة بلاضرورة الجانب المخالف فقد يحكم فيها بلاضرورة الجانب الموافق ايضاً فيصير القضيّة مركّبة من الممكنتين العامتين ضرورة ان سلب الضّرورة من الجانب المخالف هو امكان الطرف الموافق و سلب الضرورة من الطرف الموافق هو امكان الطرف المقابل فيكون الحكم فى القضيّة

بامکان الطرف الموافق و امکان الطرف المقابل نحو: کلّ انسان کـاتب بالامکان الخاص فان معناه کل انسان کاتب بالامکان العام ولاشیء من الانسان بکاتب بالامکان العام.

قوله: (و هذه مرکّبات) ای هذه القـضایاء السبع المـذکورة و هـی المشروطة الخاصّة و العرفیة الخاصة و الوقتیة و المنتشرة و الوجودیّة اللاضروریّة و الو جودیّة اللادّائمة والممکنة الخاصة لانّ اللادّوام فـی الاربع الاولی و فی الوجودیّة اللادائمة اشارة الی مطلقة عامة و اللاضرورة فی الوجودیّة اللاضروریة و فی الممکنة الخاصة اشاره الی ممکنة عامة.

قوله: (مخالفتی الکیفیّة) ای فی الایجاب والسّلب و قد مرّبیان ذلک فی بیان معنی اللادوام و اللاضرورة.

و امّا الموافقة فی الکمیّة ای الکلیة و الجزئیة فـلانّ المـوضوع فـی القضیّة المرکّبة امر واحد و قد حکم علیه بحکمین مختلفین بالایجاب والسّلب.

فان کان الحکم فی الجزء الاوّل علی کلّ الافراد کان الحکم فی الجزء الثانی ایضاً علی کلّها و ان کان علی البعض فی الاوّل فکذا فی الثانی.

قوله: (لما قیّد بـهما) ای القـضیّة الّتی قـیدّت بـهما ای بـاللادوّام واللاضّرورة یعنی لاصل القضیّة.

الفصل الثالث

فی تعریف القضیّة الشرطیّة: (المتصّلة و المنفصلة)

قوله: (علی تقدیر اخری) سواء کانت النسبتان ثبوتیتّین اوسلبیتّین او مختلفتین فقولنا: کلّما لم یکن زید حیواناً لم یکن انساناً متّصلة موجبة فالمتّصلة الموجبة ما حکم فیها باتصال النسبتین والسالبة ما حکم فیها بسلب اتّصالهما نحو لیس البتّة کلمّا کانت الشمس طالعة کان اللّیل موجوداً.

و کذلك اللزّومیة الموجبة ما حکم فیها بانّ الاتصال لعلاقة و السّالبة ما حکم فیها بانه لیس هناك اتّصال لعلاقة سواء لم یکن هناك اتّصال او کان لکن لالعلاقة.

و امّا الاتّفاقیة فهی ما حکم فیها بمجرّد الاتّصال او نفیه من غیر ان یکون ذلك مستنداً الی العلاقة نحو: کلّما کان الانسان ناطقاً فالحمار ناهق او لیس کلّما کان الانسان ناطقاً کان الفرس صاهلا والحمار ناهقاً.

قوله: (لعلاقة) و هی امر بسببه یستصحب المقدّم التانی کعلیّة طلوع الشمس لوجود النّهار فی قولنا: کلّما کانت الشّمس طالعة فالنّهار موجود.

قوله: (بتنافی النسبتین) سواء کانت النسبتان ثبوتیتین او سلبیتین او مختلفتین فان کان الحکم فیها بتنا فیهما فهی منفصلة موجبة و ان کان بسلب تنا فیهما فهی منفصلة سالبة.

قوله: (وهی الحقیقیة) فالمنفصلة الحقیقیّة ما حکم فیها بتنا فی

النسبتين فى الصدق والكذب كقولنا امّا ان يكون هذا العدد زوجاً و امّا ان يكون هذا العدد فرداً اوحكم فيها بسلب تنافى النسبتين فى الصدق و الكذب نحو قولنا: ليس البتّه امّا ان يكون هـذا العـدد زوجاً اومـنقسماً بمتساويين.

والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنا فى النسبتين اولا تنافيهما فى الصّدق فقط نحو هذا الشيء امّا ان يكون حجراً و اما ان يكون شجراً.

والمنفصلة المانعة الخلّوا ما حكم فيها بتنا فى النسبتين اولاتنا فيهما فى الكذب فقط كقولك امّا ان يكون زيدٌ فى البحر و امّا ان لايغرق.

قوله: (او صدقاً فقط) اى لافى الكذب اومع قطع النظر عن الكذب حتّى جازان يجتمع النسبتان فى الكذب و ان لايجتمعا و يقال للـمعنى الاوّل مانعة الجمع بالمعنى الاخصّ و الثانى مانعة الجمع بالمعنى الاعمّ.

قوله: (او كذبا فقط) اى لافى الصدق او مع قطعالنظر عـن الصـدق و الاوّل مانعة الخلّو بالمعنى الاخصّ و الثانى بالمعنى الاعمّ.

قوله: (لذاتى الجزئين) اى كان المـنافاة بـين الطـرفين اى المـقدم والتالى منافاة ناشئة عن ذاتيهما فى اى مادةٍ تحقّقا كالمنافاة بين الزوجيّة و الفرديّة لاعن خصوص المادة كالمنافاة بين السّواد والكتابة فى انسان يكون اسود و غير كاتب اويكون كاتباً و غير اسود فالمنافاة بين طـرفى هذه القضيّة المنفصلة واقعة لالذاتيهما بل بحسب خصوص المادّة اذ قد يجتمع السّواد والكتابة فى الصدق او فى الكذب فى مادة اخرى فـهذه منفصلة حقيقية اتفاقية.

قوله: (ثم الحكم الى آخره) كما انّ الحمليّة تنقسم الى محصورة و مهملة و شخصيّة و طبيعيّة كذلك الشرطيّة ايضاً سواء كانت متصلة او منفصلة تنقسم الى المحصورة الكلية والجزئية والمهملة و الشخصية ولا يعقل الطبيعية هيهنا.

قوله: (على جميع تقادير المقدّم) كقولنا: كلماكانت الشمس طالعة فالنّهار موجود.

قوله: (فكليّة) وسورها فى المتّصلة الموجبة كلّما و مهما ومتى و مافى معناها و فى المنفصلة دائماً وابداً و نحوهما هذافى الموجبة و امّا فى السالبة مطلقا فسورها ليس البتّة.

قوله: (اوبعضها مطلقا) اى على بعض غير معين كقولك قديكون اذاكان الشيء حيواناً كان انساناً.

قوله: (فجزئية) وسورها فى الموجبة متّصلة كانت او منفصلة قديكون وفى السّالبة) كذلك قدلايكون.

قوله: (فشخصية) كقولك ان جئتنى اليومِ اكرمك.

قوله: (والا) اى وان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدّم و لا على بعضها بان يسكت عن بيان الكلّية والبعضية مطلقا.

قوله: (فمهملة) نحو اذاكان الشيء انساناً كان حيواناً.

قوله: (فى الاصل) اى قبل دخول اداة الاتّصال والانفصال عليهما.

قوله: (حمليتان) كقولنا: ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طرفيها و هما الشمس طالعة والنهار موجود قضيّتان حمليّتان.

قوله: (او متّصلتان) كقولنا كلّما ان كانت الشمس طالعة فالنّهار موجود فكلّما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشّمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود و قولنا كلّما لم يكن النّهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة قضيّتان متّصلتان.

قوله: (او منفصلتان) كقولنا: كلما كان دائماً امّا ان يكون العدد زوجاً او فرداً فدائماً امّان يكون العدد منقسماً بمتساويين او غير منقسم بهما.

قوله: (او مختلفتان) بان يكون احد الطرفين حمليّة والاخر متّصلة او احدهما حملية والاخر منفصلة او احدهما متّصلة والاخر منفصلة فالاقسام ستّة و عليك باستخراج ماتركناه من الامثلة.

قوله: (عن التّمام) اى عن ان يصّح السكوت عليهما و يحتملا الصدق و الكذب مثلا قولنا: الشّمس طالعة مركّب تام خبرى يحتمل الصدق و الكذب ولانعنى با لقضيّة الاهذافاذا ادخلت عليه اداة الاتصال مثلاً و قلت ان كانت الشّمس طالعة لم يصّح حينئذٍان تسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتجت الى ان تضمّ اليه قولك مثلاً فالنها موجود.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

الفصل الرابع
فى تعريف التناقض

قوله: (اختلاف القضيتين) قيّد بالقضيتين امّا لانّ التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل و امّا لان الكلام فى تناقض القضايا.

قوله: (بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى) خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة و السالبة الجزئيتين فانّهما قد يصدقان معاً نحو بعض الحيوان انسان و بعضه ليس بانسان فلم يتحقّق التناقض بين الجزئيتين.

قوله: (بالعكس) اى و كذلك يلزم من كذب كلّ من القضيّتين صدق الاخرى و خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة و السالبة الكليتين فانّهما قديكذبان معاً نحو: لاشئ من الحيوان بانسان و كلّ حيوان انسان فلا يتحقّق التناقض بين الكليّتين ايضاً.

فقد علم انّ القضيّتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما فى الكم كما سيصرّح به المصنّف.

قوله: (و لابد من الاختلاف) اى يشترط فى التناقص ان يكون احدى القضيتين موجبة و الاخرى سالبة ضرورة انّ الموجبتين و كذا السالبتين قد يجتمعان فى الصدق و الكذب؛ ثمّ ان كانت القضيّتان محصورتين يجب اختلافهما فى الكمّ ايضاً كما مرّ.

ثمّ ان كانتا موجّهتين يجب اختلافهما فى الجهة ايضاً فان

الضرورتين قد تكذبان معاً كقولنا: كل انسان كاتب بالضرورة و لا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة و الممكنتين قد تصدقان معاً كقولنا: كل انسان كاتب بالامكان العام و لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام.

قوله: (و الاتحاد فيما عداها) اى و يشترط فى التّناقض اتّحاد القضيتين فيما عداالامور الثلثة المذكورة اعنى الكمّ و الكيف و الجهة و قد ضبطوا هذا الاتحاد فى ضمن الاتّحاد فى امور ثمانية قال قائلهم فى الشعر الفارسى:

در تناقض هشت وحدت شرط دان

وحدت موضوع و محمول و مكان

وحدت شرط و اضافه جزء و كل

قوه و فعل است در آخر زمان

قوله: (و النقيض للضروريّة الى آخره) اعلم؛ انّ نقيض كل شيء رفعه فنقيض القضيّة الّتى حكم فيها بضرورة الايجاب او السلب هو قضية حكم فيها بسلب تلك الضّرورة و سلب كل ضرورة هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة الايجاب هو امكان السّلب و نقيض ضرورة السلب هو امكان الايجاب و نقيض الدّوام هو سلب الدوام.

و قد عرفت انه يلزم فعليّة الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب و رفع دوام السلب يلزمه فعلية الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح للضرورية المطلقة و المطلقة العامّة لازم لنقيض الدائمة

المطلقة و لما لم يكن لنقيضها الصريح و هو اللادوام مفهوم محصّل معتبر من بين القضاياء المتعارفة قالوا نقيض الدائمة هو المطلقة العامة.

ثم اعلم: انّ نسبة الحينية الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية فانّ الحينية الممكنة هى الّتى حكم فيها بسلب الضرورة الوصفيّة اى الضرورة مادام الو صف عن الجانب المخالف فتكون نقيضاً صريحاً لما حكم فيها بضرورة الجانب الموافق بحسب الو صف فقولنا: بالضّرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً نقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان.

و نسبة الحينية المطلقة و هى قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتّصاف ذات الموضوع بالو صف العنوانى الى العرفيّة العامّة كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة.

و ذلك لانّ الحكم فى العرفية العامة بدوام النسبة مادام ذات الموضوع متصفاً بالو صف العنوانى فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدّوام و يلزمه وقوع الطرف المقابل فى اوقات الوصف العنوانى.

و هذا (فهذا) معنى الحينيّة المطلقة المخالفة للقضيّة العرفيّة فى الكيف فنقيض قولنا: بالدّوام كلّ كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً قولنا: ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل.

والمصنّف لم يتعرض لبيان نقيضى الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسايط اذ لا يتعلّق بذلك غرض فيما سيأتى من مباحث العكوس و الاقيسه بخلاف باقى البسايط فتاملّ.

قوله: (و للمركّبة) قد علمت انّ نقيض كل شيء رفعه.

فاعلم :ان رفع المركّب انما يكون برفع احد جزئيه لاعلى التعيين على سبيل منع الخلّواذ يجوز ان يكون برفع كلاجزئيه فنقيض القضيّة المركّبة نقيض احد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا: كلّ كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً اى لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو و هى قولنا امّا بعض الكاتب ليس بمتحرک الاصابع بالامكان حين هو كاتب و اما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائماً.

وانت بعد اطّلاعك على حقايق المركّبات و نقايض البسايط متمكّن من استخراج التفاصيل.

قوله: (ولكن فى الجزئيّة بالنّسبة الى كلّ فردفرد) يعنى لايكفى فى اخذ نقيض القضيّة المركّبة الجزئيّة الترديد بين نقيضى جزئيها و هما الكلّيتان اذقد يكذب المركّبة الجزئيّة كقولنا: بعض الحيوان انسان بالفعل لادائماً و يكذب كلا نقيضى جزئيها ايضاً و هما قولنا: لاشيء من الحيوان بانسان دائماً و قولنا: كلّ حيوان انسان دائماً.

و حينئذٍ فطريق اخذ نقيض المركّبة الجزئية ان توضع افراد الموضوع كلّها ضرورة انّ نقيض الجزئيّة هى الكليّة؛ ثم يردّد بين نقيضى الجزئين بالنّسبة الى كلّ واحد من تلك الافراد و يقال فى المثال المذكور كل حيوان اما انسان دائماً اوليس بانسان دائماً وحينئذٍ فيصدق النقيض و هى قضيّة حمليّة مرددة المحمول فقوله: (الى كل فردفرد) اى من افراد الموضوع.

الفصل الخامس

فی بیان عکس المستوی

قوله: (طرفی القضیّة) سواء کان الطرفان هما الموضوع و المحمول او المقدّم و التّالی.

و اعلم: انّ العکس کما یطلق علی المعنی المصدری المذکور کذلك یطلق علی القضیّة الحاصلة من التبدیل و ذلك الاطلاق مجازی من قبیل اطلاق اللّفظ علی الملفوظ و الخلق علی المخلوق.

قوله: (مع بقاء الصدق) بمعنی انّ الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العکس لانّه یجب صدقهما فی الواقع.

قوله: (والکیف) یعنی ان کان. الاصل موجبة کان العکس موجبة و ان کان سالبة کان سالبة.

قوله: (و الموجبة انّما تنعکس جزئیة) یعنی انّ الموجبة سواء کانت کلیّة نحو: کلّ انسان حیوان او جزئیة نحو بعض الانسان حیوان انّما تنعکس الی الموجبة الجزئیّة لاالی الموجبة الکلّیّة.

امّا صدق الموجبة الجزئیة فظاهر ضرورة انّه اذا صدق المحمول علی ما صدق علیه الموضوع کلاً او بعضاً تصادق الموضوع و المحمول فی هذا الفرد فیصدق الموضوع علی افراد المحمول فی الجملة و امّا عدم صدق الکلّیة فلانّ المحمول فی القضیّة الموجبة قد یکون اعمّ من الموضوع فلو عکست القضیّة صار الموضوع اعمّ و یستحیل صدق

الاخصّ کلّیاً علی الاعم فالعکس اللازم الصدق فی جمیع المواد و هو الموجبة الجزئیّة.

هذا هو البیان فی الحملیّات و قس علیه الحال فی الشّرطیّات.

قوله: (لجواز عموم المحمول و التّالی) بیان للجزء السلبی من الحصر المذکور و امّا الایجاب فبدیهی کمامرّ.

قوله: (و الالزم سلب الشیء عن نفسه) تقریره ان یقال کلما صدق قولنا: لاشیء من الانسان بحجر صدق قولنا: لاشیء من الحجر بانسان و الالصدق نقضیه و هو بعض الحجر انسان فنضمّه مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان و لا شئی من الانسان بحجر فینتج بعض الحجر لیس بحجر و هو سلب الشیء عن نفسه و هذا محال منشأه هو نقیض العکس لانّ الاصل صادق والهیئة منتجة فیکون نقیض العکس باطلاً فیکون العکس حقّاً و هو المطلوب.

قوله: (عموم الموضوع) و حینئذٍ یصّح سلب الاخصّ عن بعض الاعمّ لکن لایصّح سلب الاعم عن بعض الاخص مثلاً یصدق بعض الحیوان لیس بانسان ولا یصدق بعض الانسان لیس بحیوان.

قوله: (اوالمقدم) مثلاً یصدق قد لا یکون اذا کان الشیء حیواناً کان انساناً و لا یصدق قد لایکون اذا کان الشیء انساناً کان حیواناً.

قوله: (واما بحسب الجهة) یعنی انّ ما ذکرناه هو بیان انعکاس القضایا بحسب الکم و الکیف و امّا بحسب الجهة الی آخره.

قوله: (الدائمتان) ای الضروریّة والدّائمة مثلاً کلّما صدق قولنا

بالضرورة او دائماً كل انسان حيوان صدق قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والاّ فيصدق نقيضه و هو دائماً لاشىء من الحيوان بانسان مادام حيواناً فهو مع الاصل ينتج لاشىء من الانسان بانسان بالضّرورة او دائماً هذا خلف.

قوله: (والعامتان) اى المشروطة العامّة و العرفيّة العامّة مثلاً اذا صدق بالضّرورة او بالدّوام كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع والافيصدق نقيضه وهو دائماً لاشىء من متحرك الاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع و هو مع الاصل ينتج قولنا: بالضّرورة او بالدّوام لاشىء من الكاتب بكاتب مادام كاتباً هذا خلف.

قوله: (والخاصتان) اى المشروطة الخاصّة والعرفيّة الخاصّة تنعكسان الى حينيّة مطلقة مقيّدة باللاّدوام امّا انعكاسهماالى حينيّة مطلقة فلانّه كلّما صدقت الخاصّتان صدقت العامّتان و قدمرّ انّه كلّما صدقت العامّتان صدقت فى عكسهما الحينيّة المطلقة.

و امّا اللادوام فبيان صدقه انه لولم يصدق لصدق نقيضه و نضمّ هذا النقيض الى الجزء الاوّل من الاصل فينتج نتيجة و نضمّه الى الجزء الثانى من الاصل فينتج ماينافى تلك النّتيجة مثلاً كلما صدق بالضّرورة او بالدّوام كلّ كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً صدق فى العكس بعض متحرّك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع لادائماً.

اما صدق الجزء الاوّل فقد ظهر ممّا سبق و اما صدق الجزء الثانى اى

اللادوام و معناه ليس بعض متحرّك الاصابع كاتباً بالفعل فلانّه لولم يصدق لصدق نقيضه و هو قولنا: كل متحرك الأصابع كاتب دائماً فنضمّه الى الجزء الاوّل من الاصل فنقول كلّ متحرك الاصابع كاتب دائماً و كلّ كاتب متحرّك الاصابع مادام كاتباً ينتج كل متحرّك الاصابع متحرك الأصابع دائماً ثم نضّمه الي الجزء الثانى من الاصل و نقول كلّ متحرك الاصابع كاتب دائماً ولاشىء من الكاتب بمتحرك الاصابع با لفعل ينتج لاشىء من المتحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل.

و هذا ينافى النتيجة السّابقة فيلزم من صدق نقيض لادوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلاًفيكون لادوام العكس حقاً وهو المطلوب.

قوله: (والمطلقة العامّة مطلقة عامة) اى هذه القضاياء الخمس تنعكس كلّ واحدة منها الى مطلقة عامة فيقال لو صدق كل «ج» «ب» باحدى الجهات الخمس لصدق بعض «ب» «ج» با لفعل والاّ لصدق نقيضه و هو لاشىء من «ب» «ج» دائماً و هو مع الاصل ينتج لاشىء من «ج» «ج» هذاخلف.

قوله: (ولاعكس للممكنتين) اعلم: ان صدق و صف الموضوع على ذاته فى القضاياء المعتبرة فى العلوم بالامكان عند الفارابى و بالفعل عند الشيخ فمعنى كل «ج» «ب» بالامكان على رأى الفارابى هو انّ كلّما صدق عليه «ج» بالامكان صدق عليه «ب» بالامكان ويلزمه العكس حينئذٍ و هوان بعض ما صدق عليه (ب) بالامكان صدق عليه «ج» بالامكان.

و على راى الشيخ معنى كل «ج» «ب» بالامكان هو ان كل ما صدق عليه «ج» بالفعل صدق عليه «ب» بالامكان و يكون عكسه على اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه «ب» بالفعل صدق عليه «ج» بالامكان.

و لا شكّ انّه لايلزم من صدق الاصل حينئذٍ صدق العكس مثلاً اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان و لم يصدق عكسه و هو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان.

فالمصنّف لما اختار مذهب الشيخ اذهو المتبادر في العرف و اللّغة حكم بانّه لاعكس للممكنتين.

قوله: (تنعكس الدّائمتان دائمة) اى الضّرورية المطلقة و الدّائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلاً اذا صدق قولنا: لاشئ من الانسان بحجر بالضّرورة او بالدوام صدق لا شئ من الحجر بانسان دائماً و الاّ لصدق نقيضه و هو بعض الحجر انسان بالفعل و هو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر بالفعل، هذا خلف.

قوله: (و العامّتان) اى المشروطة العامّة و العرفيّة العامّة تنعكسان عرفيّة عامة مثلاً اذا صدق بالضّرورة او بالدّوام لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتباً صدق بالدّوام لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع و الا لصدق نقيضه و هو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل و هو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع بالفعل حين هو ساكن الاصابع، هذا خلف.

قوله: (و الخاصّتان عرفيّة) اى المشروطة الخاصّة و العرفيّة الخاصة تنعكسان الى عرفيّة عامّة سالبة كليّة مقيّدة باللادّوام فى البعض و هو اشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول اذا صدق بالضّرورة او بالدّوام لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتباً لا دائماً صدق لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكناً لا دائماً فى البعض اى بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل.

امّا الجزء الاوّل فقد مربيانه من انّه لازم للعامتين و هما لازمتان للخاصتين و لازم اللاّزم لازم.

و اما الجزء الثّانى فلانّه لو لم يصدق لصدق نقيضه و هو لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب دائماً و هذا مع لادوام الاصل و هو ان كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب بالفعل، هذا خلف.

و انّما لم يلزم اللاّدوام فى الكلّ لانّه قد يكذب فى مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل لصدق قولنا: بعض السّاكن ليس بكاتب دائماً كالارض.

قال المصنّف السرّ فى ذلك ان لادوام السالبة موجبة كلية و هى لاتنعكس الاجزئيّة و فيه تأمّل اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطاً بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجّهات الموجبة على مامرّ فان الخاصّتين الموجبتين تنعكسان الى الحينيّة اللادّائمة مع انّ الجزء الثانى منهما و هو المطلقة العامة السّالبة لا عكس لها فتدبّر.

قوله: (ينتج المحال) فهذا المحال امّا ان يكون ناشئاً عن الاصل او

عن نقيض العكس او عن هيئة تأليفهما لكن الاوّل مفروض الصدق و الثالث هو الشّكل الاول المعلوم صحّة انتاجه فتعيّن الثانى و هو نقيض العكس فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقّاً، و هو المطلوب.

قوله: (و لا عكس للبواقى) اى فى السوالب الباقية و هى تسع الوقتيّة المطلقة و المنتشرة المطلقة و المطلقة العامّة و الممكنة العامة من البسايط و الوقتيتان و الوجوديّتان و الممكنة الخاصة من المركّبات.

قوله: (بالنقض) اى بدليل التخلّف فى مادة بمعنى انه يصدق الاصل فى مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل و بيان التخلّف فى تلك القضايا ان اخصّها و هى الوقتيّة قد تصدق بدون العكس فانّه يصدق لا شىء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائماً مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه و هو كلّ منخسف قمر بالضرورة و اذا تحقّق التخلّف و عدم الانعكاس فى الاخصّ تحقّق فى الاعمّ اذا لعكس لازم للقضية. فلو انعكس الاعمّ كان العكس لازماً للأعم و الاعمّ لازم للاخصّ و لازم اللازم لازم فيكون العكس لازماً للاخص ايضاً و قد بيّنا عدم انعكاسه، هذا خلف.

و انّما اخترنا فى العكس الجزئية لانّها اعمّ من الكليّة و الممكنة العامّة لانّها اعمّ من ساير الموجّهات و لذا لم يصدق الاعمّ لم يصدق الاخص بالطّريق الاولى بخلاف العكس.

الفصل السادس

فی بیان عکس النقیض

قوله: (تبدیل نقیضی الطرفین) ای جعل نقیض الجزء الاوّل من الاصل جزء ثانیاً من العکس و نقیض الجزء الثانی جزء اوّلاً.

قوله: (مع بقاء الصدق) ای ان کان الاصل صادقاً کان العکس صادقاًو مع بقاء الکیف ای ان کان الاصل موجباً کان العکس موجباً وان کان سالباً کان العکس سالباً مثلا قولنا: کل «ج» «ب» ینعکس بعکس النقیض الی قولنا: کل مالیس «ب» لیس «ج» وهذه طریقة القدماء.

و اما المتأخرون فقالوا عکس النقیض هو جعل نقیض الجزء الثانی اوّلا وعین الجزء الاوّل ثانیاً مع مخالفة الکیف ای ان کان الاصل موجباً کان العکس سالباً و بالعکس ویعتبر بقاء الصدق کمامرّ فقولنا: کل «ج» «ب» ینعکس الی قولنا: لاشیء ممالیس «ب» «ج».

والمصنّف لم یصرّح بقولهم وعین الاوّل ثانیاً للعلم به ضمناً ولا باعتبار بقاء الصدق فی التعریف الثّانی لذکره سابقاً فحیث لم یخالفه فی هذا التعریف علم اعتباره هیهناایضاً.

ثّم انّه بین المصنّف احکام عکس النقیض علی طریقة القدماء اذفیة غنیّة لطالب الکمال و ترک ما اورده المتأ خرّون اذتفصیل القول فیه وفیما فیه لایسعه المجال.

قوله: (هیهنا) ای فی عکس النقیض.

قوله: (فى المستوى) يعنى كماانّ السالبة الكليّة تنعكس فى العكس المستوى كنفسها والجزئية لاتنعكس اصلاً كذلك الموجبة الكليّة فى عكس النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لاتنعكس اصلاً لصدق قولنا: بعض الحيوان لا انسان و كذب قولنا: بعض الانسان لا حيوان و كذلك بحسب الجهة التسع من الموجّهات اعنى الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين و الوجوديتين و الممكنتين والمطلقة العامّة لاتنعكس و البواقى تنعكس على ماسبق تفصيله فى السّوالب فى العكس المستوى.

قوله: (وبالعكس) اى حكم السّوالب هيهنا حكم الموجبات فى المستوى فكما انّ الموجبة فى المستوى لاتنعكس الاجزئيّة كذلك السالبة هيهنا لاتنعكس الا جزئيّة لجواز ان يكون نقيض المحمول فى السّالبة اعمّ من الموضوع ولايجوز سلب نقيض الاخصّ عن عين الاعمّ كليّاً مثلاً يصّح لاشىء من الانسان بلاحيوان ولايصّح لاشىء من الحيوان بلاانسان لصدق نقيضه بعض الحيوان لاانسان كالفرس.

و كذلك بحسب الجهة الدائمتان و العامّتان تنعكس حينية مطلقة والخاصّتان تنعكسان حينيّة مطلقة لادائمة و الوقيتان و الوجوديتان و المطلقة العامّة مطلقة عامة ولاعكس للممكنتين على قياس الموجبات فى المستوى.

قوله: (والبيان هوالبيان) يعنى كما انّ المطالب المذكورة فى العكس المستوى كانت تثبت بالخلف وكذاهيهنا.

قوله: (والنقيض هوالنـقيض) اى مـادة التـخلف هـيهنا هـى مـادة التخلف ثَمة.

قوله: (وقدبيّن انعكاس الخاصّتين) امّا بيان انعكاس الخاصّتين من السالبة الجزئيّة فى العكس المستوى الى العرفية الخاصّة فهو ان يـقال مـتى صـدق بـعض «ج» ليس «ب» بـالضّرورة او بـالدّوام مـادام «ج» لادائماًاى بعض «ج» «ب» بالفعل صدق بعض «ب» ليس «ج» مادام «ب» لا دائماً اى بعض «ب» «ج» بالفعل.

وذلك بدليل الافتراض و هوان يفرض ذات الموضوع اعنى بـعض «ج» «د» «فد» «ب» بحكم لادوام الاصل و «د» «ج» بالفعل لصدق الوصف العنوانى على الذّات بالفعل على ما هو التحقيق فصدق بعض «ب» «ج» بالفعل وهو لادوام العكس.

ثم نقول «د» ليس «ج» مادام «ب» و الالكان «ج» فى بعض اوقات كونه «ب» فيكون «ب» فى بعض اوقات كونه «ج» لان الوصفين اذاتقارنا فى ذات يثبت كل واحد منهما فى زمان الاخر فى الجملة وقد كـان حكـم الاصل انه ليس «ب» مادام «ج» هذاخلف.

فصدق ان بعض «ب» اعنى «د» ليس «ج» مادام «ب» وهو الجزء الاوّل من العكس فيثبت العكس بكلاجزئيه فافهم.

و امّا بيان انعكاس الخاصّتين من الموجبة الجزئيّة فى عكس النقيض الى العرفيّة الخاصة فهو ان يقال اذاصدق بالضّرورة او بالدّوام بعض «ج» «ب» مادام «ج» لادائماً اى بعض «ج» ليس «ب» بـالفعل لصـدق بـعض

ماليس «ب» ليس «ج» مادام ليس «ب» لادائماً اى ليس بعض ما ليس «ب» ليس «ج» بالفعل.

وذلك بدليل الافتراض و هو ان يفرض ذات الموضوع اعنى بعض «ج» «د» «فد» «ج» بالفعل على مذهب الشيخ و هو التحقيق.

و«د» ليس «ب» بالفعل بحكم لادوام الاصل فصدق بعض ماليس «ب» «ج» بالفعل و هو ملزوم لادوام العكس لانّ الاثبات يلزمه نفى النفى، ثم نقول «د» ليس «ج» مادام ليس «ب» و الالكان «د» «ج» فى بعض اوقات كونه ليس «ب» فيكون ليس «ب» فى بعض اوقات كونه «ج» كمامرّ و قد كان حكم الاصل انه «ب» مادام «ج» هذا خلف.

فصدق انّ بعض ما ليس «ب» و هو «د» ليس (ج» مادام ليس (ب» و هو الجزء الاوّل من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه.

الفصل السابع
فى القياس و فيه مطالب

المطلب الاوّل: فى تعريف القياس

قوله: (القياس قول) اى مركّب و هو اعّم من المؤلّف اذقد اعتبر فى المؤلّف المناسبة بين اجزائه لانّه مأخوذ من الالفة صرّح بذلك الشريف المحقق فى حاشية الكشّاف و حينئذٍ فذكر المؤلّف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام و هو متعارف فى التعريفات و فى اعتبار التأليف

بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصّورى فى الحجّة.

و القول جنس يشمل المركّبات التامّة و غيرها كلّها و بقوله: (مؤلّف من قضايا) خرج ماليس كذلك كالمركّبات الغير التامّة و القضيّة الواحدة المستلزمه لعكسها اوعكس نقيضها امّا البسيطة فظاهر و امّا المركبّة فلان المتبادر من اطلاق القضاياء الصريحة و الجزء الثانى من المركبّة ليس كذلك اولان المتبادر من القضاياء مايعدّ فى عرفهم قضاياء متعدده.

و بقوله: (يلزمه) بخرج الاستقراء و التمثيل اذلا يلزم منهما شيء نعم يحصل منهما الظنّ بشيء آخر.

و بقوله: (لذاته) خرج مايلزم منه قول آخر بواسطة مقدّمة خارجيّة كقياس المساوات نحو: (الف) مساوٍ (لب) و (ب) مساوٍ(لج) فانّه يلزم من ذلك ان (الف) مساوٍ(لج) لكن لالذاته بل بواسطة مقدّمة خارجيّة هى انّ مساوى المساوى مساوٍ و قياس المساوات مع هذه المقدّمة الخارجيّة يرجع الى قياسين و بدونها ليس من اقسام الموصل بالذّات فاعرف ذلك.

والقول الاخر اللاّزم من القياس يسمّى نتيجةً و مطلوباً.

المطلب الثانى

فى بيان اقسام القياس

قوله: (فان كان الخ) اى القول الاخر الّذى هو النّتيجه و المراد بمادّته طرفاه المحكوم عليه و به المراد بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه

وسواء تحقّق فى ضمن الايجاب او السلب فانّه قد يكون المذكور فى الاستثنائى نقيض النتيجة كقولنا: ان كان هذا انساناً كان حيواناً لكنّه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان و المذكور فى القياس هذا انسان وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولنا: فى المثال المذكور لكنّه انسان ينتج انّ هذا حيوان.

قوله: (فاستثنائى) لاشتماله على كلمة الاستثناء اعنى لكن.

قوله: (والاّ) اى وان لم يكن القول الاخر مذكوراً فى القياس بمادّته و هيئته و ذلك بان يكون مذكوراً بمادته لابهيئته اذلايعقل وجود الهيئة بدون المادّة و كذا لا يعقل قياس لايشتمل على شيء من اجزاء النتيجة المادية و الصوريّة و من هنا يعلم انه لو حذف قوله: (بمادتّه) لكان اولى.

قوله: (فاقترانى) لاقتران حدود المطلوب فيه و هى الاصغر الاكبر و والاوسط.

قوله: (حمّلى) اى القياس الاقترانى ينقسم الى قسمين حمّلى و شرطّى لانّه ان كان مركّباً من الحمليّات الصرفة فحمّلى نحو: العالم متغيّر و كل متغيّر حادث فالعالم حادث والافشرطّى سواء تركّب من الشرطيّات الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود و كلّما كان النّهار موجوداً فالعالم مضيئى فكلّما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيىء او تركّب من الحمليّة و الشرطيّة نحو كلما كان هذا الشيء انساناً كان حيواناً و كلّ حيوان جسم فكلّما كان هذا الشى انساناً كان جسماً.

و المصنّف قدم البحث عن الاقترانى الحمّلى لكونه البسط من الشّرطى.

قوله: (من الحملی) ای من الاقترانی الحملی.

قوله: (اصغر) لکون الموضوع فی الغالب اخص من المحمول و اقلّ افراداً منه فیکون المحمول اکبر و اکثر افراداً.

قوله: (و المتکرر اوسط) لتوسّطه بین الطرفین.

قوله: (و ما فیه الاصغر) ای المقدّمه الّتی فیه الاصغر و تذکیر الضمیر نظراًالی لفظ الموصول.

قوله: (الصغری) لاشتمالها علی الاصغر.

قوله: (الکبری) لاشتما لها علی الاکبر.

المطلب الثالث

فی بیان اقسام الاشکال

قوله: (الشکل الاول) یسمّی اولاً لان انتاجه بدیهیّ و انتاج البواقی نظری یرجع الیه فیکون اسبق و اقدم فی العلم.

قوله: (فالثانی) لاشتراکه مع الاول فی اشرف المقدّمتین اعنی الصغری.

قوله: (و الثالث) لاشتراکه مع الاوّل فی اخسّ المقدمین اعنی الکبری.

قوله: (فالرّابع) لکونه فی غایة البعد عن الاوّل.

قوله: (وفعلیتها) لیتعدّی الحکم من الاوسط الی الاصغرو ذلك لانّ الحکم فی الکبری ایجاباً کان اوسلباً انماهو علی ماثبت له الاوسط بالفعل بناءً علی مذهب الشیخ فلولم یحکم فی الصغری بان الاصغر ثبت له الاوسط بالفعل لم یلزم تعدیّ الحکم من الاوسط الی الاصغر.

قوله: (مع كليّة الكبرى) ليلزم اندراج الاصغر فى الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر و ذلك لانّ الاوسط محمول هيهناعلى الاصغر ويجوز ان يكون المحمول اعمّ من الموضوع فلوحكم فى الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج فى ذلك البعض فلايلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد فى قولك كلّ انسان حيوان و بعض الحيوان فرس.

قوله: (لينتج الموجبتان) الكليّة والجزئيّة واللاّم فيه للغاية اى اثرهذه الشروط انّ ينتج الصغرى الموجبة الكليّة و الموجبة الجزئيّة مع الكبرى الموجبة الكليّة الموجبتين ؛ ففى الاول تكون النّتيجة موجبة كليّة، و فى الثانى موجبة جزئية و ان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكليّة الكبرى السالبتين الكليّة و الجزئيّة على ما سبق و امثلة الكلّ واضحة.

قوله: (الموجبتين) اى ينتج الكليّة والجزئيّة.

قوله: (السالبتين) اى ينتج الكليّة والجزئيّة.

قوله: (بالضّرورة) متعلّق بقوله: (لينتج والمقصود منه الاشارة الى ان انتاج هذا الشكل المحصورات الاربع بديهى بخلاف انتاج ساير الاشكال لان نتايجها نظرى كما سيجىء تفصيلها.

قوله: (وفى الثانى اختلافهما) اى يشترط فى هذا الشكل بحسب الكيف اختلاف المقدمتين فى السلب والايجاب وذلك لانه لوتألف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف فى النتيجة وهو ان يكون

الصادق فى نتيجة القياس الايجاب تارة والسلب تارة اخرى فانه لو قلنا كل انسان حيوان و كل ناطق حيوان كان الحقّ الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا: كل فرس حيوان كان الحقّ السّلب.

وكذاالحال لو تألف من سالبتين كقولنا: لاشىء من الانسان بحجر ولاشىء من الناطق بحجر كان الحقَ الايجاب ولوقلناولاشىء من الفرس بحجر كان الحقَ السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فانّ النتيجة هو القول الاخر الّذى يلزم من المقدّمتين فلوكان اللازم من المقدمتين الموجبة لماكان الحق فى بعض المواد هو السالبة ولو كان اللازم منهماالسالبة لماكان الحق فى بعض الموادّ الموجبة.

قوله: (وكليّة الكبرى)اى يشترط فى الشّكل الثانى بحسب الكم كلية الكبرى اذعند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا: كلّ انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق كان الحقَ الايجاب ولوقلنا: بعض الصاهل ليس بناطق كان الحقَ السلب.

قوله: (مع دوام الصغرى) اى يشترط فىهذاالشكلبحسبالجهةامران:

الاول: احد الامرين امّا ان يصدق الدّوام على الصغرى بان تكون دائمة او ضرورية و امّا ان يكون الكبرى من القضاياء السّت الّتى تنعكس سالبتها لامن التسع الّتى لاتنعكس سواليها.

والثانى:ايضاً احد الامرين و هو ان الممكنة لاتستعمل فى هذا الشكل الامع الضّرورية سواء كانت الضرورية صغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة اوخاصة و حاصله ان الممكنة ان كانت صغرى

كانت الكبرى ضروية او مشروطة عامة او خاصة و ان كانت الممكنة كبرى كانت الصغرى ضرورية لاغير و دليل الشرطين انّه لو لاهما لزم الاختلاف و التفصيل لايناسب هذا المختصر.

قوله: (لينتج الكليّتان) اى الضروب المنتجة فى هذا الشكل ايضاً اربعة حاصلة مِن ضرب الكبرى الكليّة الموجبة فى الصغريين السالبتين الجزئية و الكلية و ضرب الكبرى الكلية السالبة فى الصغريين الموجبتين.

فالضرب الاول: هو المركّب من كليتين و الصغرى موجبة نحو كلية كل (ج) (ب) و لاشىء من (الف) (ب).

والضرب الثانى: هو المركّب من كليتين والصغرى سالبة كلية نحو لاشىء من (ج) (ب) و كل (الف)(ب) والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو لاشىء من (ج)(الف) واليهما اشار المصنف بقولة (لينتج الكليّتان سالبة كلية).

والضرب الثالث: هو المركّب من صغرى موجبة جزئية و كبرى سالبة كليّة نحو بعض (ج) (ب) و لا شئى من (الف) (ب)

و الضرب الرابع: هو المركّب من صغرى سالبة جزئية و كبرى موجبة كلية نحو بعض (ج) ليس (ب) و كل (الف) (ب) و النتيجه فيها سالبة جزئية نحو بعض (ج) ليس (الف) و اليهما اشار المصنّف بقوله (والمختلفتان فى الكم ايضاً) اى كما انّهما مختلفتان فى الكيف بناء على ماسبق فى الشرايط سالبة جزئية .

قوله: (بالخلف) يعنى دليل انتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين امور:

الاوّل: الخلف و هو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى و كبرى القياس لكليّتها كبرى لينتج من الشّكل الاول ما ينافى الصغرى و هذا جار فى الضرورب الاربعة كلّها.

و الثّانى: عكس الكبرى ليرتدّ الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة و ذلك انّما يجرى فى الضرب الاول و الثالث لان كبريهما سالبة كلية تنعكس كنفسها، و امّا الاخيران فكبريهما موجبة كليّة لاتنعكس الى موجبة جزئية لاتصلح لكبرويّة الشكل الاول مع انّ صغريهما ايضاً سالبة لاتصلح صغرى للشكل الاول.

والثالث: ان ينعكس الصغرى فيصير شكلاً رابعاً؛ ثمّ ينعكس الترتيب يعنى يجعل عكس الصغرى كبرى و الكبرى صغرى فيصر شكلاً اولاً ينتج نتيجة تنعكس الى النتيجة المطلوبة، و ذلك انمّا يتصوّر فيما يكون عكس الصغرى كليّة ليصلح لكبروية الشكل الاوّل و هذا انمّا هو فى الضرب الثانى فانّ صغراه سالبة كليّة تنعكس كنفسها، و اما الاوّل و الثّالث فصغريهما موجبة لاتنعكس الأحزئية.

و اما الرّابع: فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس اصلاً و لو فرض انعكاسها لايكون الاجزئيّة فتدبّر.

قوله: (ايجاب الصغرى و فعليّتها) لانّ الحكم فى كبراه سواء كان ايجاباً و سلباً على ما هو اوسط بالفعل كمامرّ فلولم يتّحد الاصغر مع الاوسط بالفعل بان لايتّحد اصلاً و يكون الصغرى سالبة اويتّحدا لكن لابالفعل و يكون الصغرى موجبة ممكنة لم يتعدّ الحكم من الاوسط

بالفعل الى الاصغر.

قوله: (مع كلية احديهما) لانّه لو كانت المقدمتان جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلاً يصدق بعض الحيوان انسان و بعض الحيوان فرس و لايصدق بعض الانسان فرس.

قوله: (لينتج الموجبتان) الضروب المنتجة فى هذا الشكل بحسب الشرايط المذكورة ستة حاصلة من ضمّ الصغرى الموجبة الكليّة الى الكبريات الاربع و ضمّ الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريين الكليتيّن الموجبة و السالبة و هذه الضروب كلّها مشتركة فى انّها لا تنتج الا جزئية لكن ثلثة منها تنتج الايجاب و ثلثة منها تنتج السلب.

و امّا المنتجة للايجاب:

فاولها: المركّب من موجبتين كليّتين نحو كلّ (ج) (ب) و كلّ (ج) (الف) فبعض (ب) (الف).

و ثانيها: المركّب من موجبة جزئية صغرى و موجبة كليّة كبرى و الى هذين اشار المصنف بقوله (لينتج الموجبتان) اى الصغرى الموجبة مع الموجبة الكليّة اى الكبرى.

و الثالث: عكس الثانى اعنى المركّب من موجبة كليّة صغرى و موجبة جزئية كبرى و اليه اشار بقوله او بالعكس فليس المراد بالعكس عكس الضربين المذكورين اذ ليس عكس الاوّل الاّ الاوّل فتامّل.

و امّا المنتجة للسّلب:

فاوّلها: المركّب من موجبة كليّة صغرى و سالبة كليّة كبرى.

و الثانى: من موجبة جزئية صغرى و سالبة كليّة كبرى.

و اليها اشار بقوله: (و مع السالبة الكليّة).

و الثالث: من موجبة كليّة صغرى و سالبة جزئيّة كبرى.

كما قال المصنّف: (او الكليّة مع الجزئية) اى الموجبة الكليّة مع السالبة الجزئية.

قوله: (بالخلف) يعنى بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتائج امّا بالخلف و هو هيهنا ان يؤخذ نقيض النتيجة و يجعل لكلية كبرى و صغرى القياس لايجابه (بها)صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافى الكبرى و هذا يجرى فى هذه الضروب كلها.

و اما بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول و ذلك حيث تكون الكبرى كليّة كمافى الاول و الثانى و الرابع و الخامس.

و اما بعكس الكبرى ليصير شكلا رابعاً ثم عكس الترتيب ليرتدّ شكلا اولاً و ينتج نتيجة ثم بعكس هذه النتيجة فانّه المطلوب و ذلك حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسه صغرى للشكل الاول و يكون الصغرى كلية ليصلح كبرى له كمافى الضرب الاول و الثالث لاغير.

قوله: (و فى الرابع) اى شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكم و الكيف احد الامرين اما ايجاب المقدّمتين مع كليّة الصغرى و امّا اختلاف المقدّمتين فى الكيف مع كليّة احديهما و ذلك لانه لولا احد

هما لزم امّا كون المقدمتين سالبتن او موجبتن مع كون الصغرى جزئية او جزئتين مختلفتين فى الكيف و على التقادير الثلثة يحصل الاختلاف و هو دليل العقم.

اما على الاول: فلان الحقّ فى قولنا: لاشىء من الحجر بانسان و لاشىء من الناطق بحجر هو الايجاب و لو قلنا: لاشىء من الفرس بحجر كان الحقّ السلب.

و اما على الثانى: فلانّا اذاقلنا: بعض الحيوان انسان و كلّ ناطق حيوان كان الحقّ الايجاب و لو قلنا: وكلّ فرس حيوان كان الحقّ السلب.

و اما على الثالث: فلانّ الحقّ فى قولنا: بعض الحيوان انسان و بعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب و لو قلنا: بعض الحجر ليس بحيوان كان الحقّ السلب.

ثمّ انّ المصنّف لم يتعرّض لبيان شرايط الشكل الرّابع بحسب الجهة لقلّة الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع و لم يتعرّض ايضاً النتايج الاختلاطات الحاصلة من الموجهّات فى شىء من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها فتفصيلها مذكور فى المطوّلات.

قوله: (لينتج) الضروب المنتجة فى هذا الشكل بحسب احد الشرطين السّابقين ثمانيةٌ حاصلة من ضمّ الصغرى الموجبة الكليّة مع الكبريّات الاربع و الصغرى الموجبة الجزئيّة مع الكبرى السّالبة الكلية و ضمّ الصغريين السالبيتن الكلية و الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية و ضمّ كليتّها اى الصغرى السالبة الكليّة مع الكبرى الموجبة الجزئية فالا

ولان من هذا الضروب و هما المؤلّف من موجبتین کلّیتین و المؤلف من موجبة کلیّة صغری و موجبة جزئیة کبری نتیجتان موجبة جزئیة و البواقی المشتملة علی السلب تنتج سالبة جزئیة فی جمیعها الاّ فی ضرب واحد و هو المرکّب من صغری سالبة کلیة و کبری موجبة کلیّة فانه ینتج سالبة کلیّة وفی عبارة المصنّف تسامح حیث توهّم ان ماسوی الاوّلین من هذه الضروب ینتج السّلب الجزئی ولیس کذلك کما عرفت ولو قدّم لفظ موجبة علی جزئیة لکان اولی.

والتفصیل هیهنا ان ضروب هذاالشکل ثمانیة:

الاول: من موجبتین کلّیتین.

الثانی: من موجبة کلیة صغری و موجبة جزئیة کبری ینتجان موجبة جزئیة.

الثالث: من صغری سالبة کلیة و کبری موجبة کلیة ینتج سالبة کلیّة.

الرابع: عکس ذلك.

الخامس: من صغری موجبة جزئیّة و کبری سالبة کلیة.

السادس: من سالبة جزئیة صغری و موجبة کلیّة کبری.

السابع: من موجبة کلیّة صغری و سالبة جزئیة کبری.

الثامن: من سالبة کلیة صغری و موجبة جزئیّة کبری.

وهذه الضروب الخمسة الباقیة تنتج سالبة جزئیة فاحفظ هذا التفصیل فانّه نافع فیماسیجیء.

قوله: (بالخلف) وهوفی هذا الشکل ان یؤخذ نقیض النتیجة و یضمّ

الى احدى المقدّمتين لينتيج ما ينعكس الى ما ينافى المقدّمة الاخرى، و ذلك انمّا يجرى فى الضرب الاوّل والثّانى و الثّالث والرّابع و الخامس دون البواقى و قال المصنّف فى شرح الرّسالة بجريانه فى السّادس و هوسهو.

قوله: (او بعكس الترتيب) و ذلك انّما يجرى حيث يكون الكبرى موجبة والصغرى كلية و النتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما فى الاول و الثانى و الثالث و الثامن ايضا ان انعكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصّتين دون البواقى.

قوله: (او بعكس المقدّمتين) فير جع الى الشّكل الاول و لايجرى الاحيث يكون الصغرى موجبة و الكبرى سالبة كلية لتنعكس الى السالبة الكليّة كمافى الرابع و الخامس لاغير.

قوله: (او بالرّد الى الثانى) ولا يجرى الاحيث يكون المقدّمتان مختلفتين فى الكيف و الكبرى كليّة و الصغرى قابلة للانعكاس كمافى الثالث و الرابع و الخامس و السادس ايضاً ان انعكست السالبة الجزئية لاغير.

قوله: (او الثالث بعكس الكبرى) ولايجرى الأحيث يكون الصغرى موجبة و الكبرى قابلة للانعكاس و يكون الصغرى او عكس الكبرى كلية و هذاالاخير لازم للاوّلين فى هذا الشكل فتدبّر.

وذلك كمافى الاول و الثانى و الرابع و الخامس و السابع ايضاً ان انعكس السلب الجزئى دون البواقى.

قوله: (وضابطة شرايط الاربعة) اى الامر الّذى اذا راعيته فى كل

قیاس اقترانی حملی کان منتجاً و مشتملا علی الشرایط المذکورة (السابقة) جزماً.

قوله: (انه لابد) ای لابدّ فی انتاج القیاس من احد الامرین علی سبیل منع الخلو.

قوله: (امامن عموم موضوعیة الاوسط) ای قضیّة کلّیة موضوعها الاوسط کالکبری فی الشّکل الاول و کاحدی المقدمتین فی الشکل الثالث و کالصغری فی الضرب الاوّل و الثانی و الثالث و الرابع و السابع و الثامن من الشکل الرابع.

قوله: (مع ملاقاته) ای امّا بان یحمل الاوسط ایجاباً علی الاصغر بالفعل کمافی صغری الشکل الاوّل و امّا بان یحمل الاصغر علی الاوسط ایجاباً بالفعل کما فی صغری الشکل الثالث و کمافی صغری الضرب الاول و الثانی و الرابع و السابع من الشکل الرابع ففی الکلام اشارة استطرادیة الی اشتراط فعلیّة الصغری فی هذه الضروب ایضاً.

قوله: (اوحمله علی الاکبر) ای مع حمل الاوسط علی الاکبر ایجاباًفان السلب سلب الحمل وانّما الحمل هو الایجاب و ذلک کمافی کبری الضرب الاول و الثانی و الثالث و الثامن من الشکل الرابع فالضربان الأو لانّ قداندرجاتحت کلاشقی الترديد الثانی فهو ایضاً علی سبیل منع الخلّو کالاول و هیهناتمت الاشارة الی شرایط انتاج جمیع ضروب الشکل الاول و الثالث و ستة ضروب من الشکل الرابع فاحفظ.

واعلم: انه لم یقل او للاکبر ای مع ملاقاته للاکبر حتّی یکون اخصر

لانّ الملاقات يشتمل الوضع و الحمل كما تقدّم فيلزم كون القياس المرتّب على هيئة الشكل الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجاً، هذاخلف.

ويلزم ايضاًكون القياس المرتّب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سالبة و كبرى موجبة مع كليّة احدى المقدّمتين منتجاً و قد اشتبه ذلك على بعض الفحول فاعرفه.

قوله: (و امّا من عموم موضوعية الاكبر) هذا هو الامر الثانى من الامرين اللّذين ذكرنا اوّلاً انّه لابدّ فى انتاج القياس من احدهما و حاصله كلية كبرى حيث يكون الاكبر موضوعاً فيها مع اختلاف المقدّمتين فى الكيف.

و ذلك كما فى جميع ضروب الشكل الثانى و كما فى الضرب الثالث و الرابع و الخامس و السّادس من الشكل الرابع و قد اشتمل الضرب الثالث و الرابع منه على كلا الامرين.

و لذا حملنا الترديد الاول منع الخلو و قد اشير الى جميع شرايط الشكل الاول و الثالث بحسب الكم و الكيف و الجهة و الى شرايط الشكل الثانى و الرابع كما و كيفاً و بقيت شرايط الشكل الثانى بحسب الجهة فاشار اليها بقوله: (مع منافاة الى آخره).

قوله: (مع منافاة) يعنى انّ القياس المنتج المشتمل على الامر الثانى اعنى عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف فى الكيف اذا كان الاوسط منسوباً و محمولاً فى كلتا مقدمتيه كما فى الشكل الثانى فحينئذٍ لابدّ فى انتاجه من شرط ثالث و هو منافات نسبة وصف الاوسط المحمول فى

الصغری الی وصف الاکبر الموضوع فی الکبری لنسبة وصف الاوسط المحمول کذلك الی ذات الاصغر الموضوع فی الصغری یعنی لابدّ ان یکون النسبتان المذکورتان مکیفتین بکیفتین بحیث یمتنع اجتماع هاتین النسبتین فی الصدق لو اتّحد طرفاهما فرضاً.

و هذه المنافاة دایرة وجوداً و عدماً مع ماًمرّ من شرطی الشکل الثانی بحسب الجهة فبتحققها یتحقّق الانتاج و بانتفائها ینتفی الانتاج.

امّا انّها دایرة مع الشرطین وجوداً ای کلّما وجد الشرطان المذکوران تحقّق المنافاة المذکورة فلانّه اذا کانت الصغری مما یصدق علیه الدّوام و الکبری ای قضیة کانت من الموجّهات ماعدا الممکنتین فانّ لهما حکماً علیحدة سیجئ.

فلا شكّ انّه حینئذٍ یکون نسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر بدوام الایجاب مثلا و لا اقلّ من ان یکون نسبة وصف الاوسط الی وصف الاکبر بفعلیّة السلب ضرورة ان المطلقة العامّة اعمّ من تلك الکبریات و المطلقة العامة تدلّ علی سلب الاوسط عن ذات الاکبر بالفعل و اذا کان مسلوباً عن ذات الاکبر بالفعل کان مسلوباً عن وصفه بالفعل قطعاً.

و لا خفاء فی المنافاة بین دوام الایجاب و فعلیّة السلب و اذا تحقّقت المنافات بین شیء و بین الاعم لزم المنافاة بینه و بین الاخصّ بالضّرورة و کذا اذا کانت الکبری مما تنعکس سالبتها و الصغری ای قضیة کانت سویَ الممکنة لمامّراذ حینئذٍ یکون نسبة وصف الاوسط الی وصف

الاکبر بضرورة الايجاب مثلاً او بدوامه.

ولاخفاء فی منافاته مع نسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر بفعلية السلب او اخص منها و کذا اذا کانت الصغری ممکنة و الکبری ضروريّة او مشروطة اذحينئذٍ يکون نسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر بامکان الايجاب مثلاً و نسبة وصف الاوسط الی وصف الاکبر بضرورة السّلب امّا فی الکبری المشروطة فظاهر.

و امّا فی الضروريّة فلانّ المحمول اذا کان ضرورياً للذّات مادامت موجودة کان ضرورياً لوصفها العنوانی لان الذات للوصف و المحمول لازم للذات و لازم اللازم لازم و کذا اذا کانت الکبری ممکنة و الصغری ضروريّة بمثل مامرّ.

و امّا انّها دايرة مع الشرطين عدماً ای کلمّا انتفی احد الشرطين المذکورين لم يتحقّق المنافاة المذکورة فلانّه اذا لم يکن الصغری ممّا يصدق عليه الدوّام و لاالکبری مما تنعکس سالبتها لم يکن فی الصغريّات اخصّ من المشروطة الخاصّة و لا فی الکبريّات اخصّ من الوقتيّة.

و لا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلاً بحسب الوصف لادائماً و بين ضرورة السلب فی وقت معين لادائماً اذ لعلّ ذلک الوقت غير اوقات الوصف العنوانی و اذا ارتفعت المنافاة بين الاخصين ارتفعت بين ما هو اعم منهما ضرورة و کذا اذا لم يکن الکبری ضرورية و لا مشروطة حين کون الصغری ممکنة کان اخص الکبريات الدائمة او العرفية الخاصة او الوقتية.

و لا منافاة بين امكان الايجاب و دوام السلب مادام الذات و لا بينه و بين دوام السلب بحسب الوصف لادائماً و لا بينه و بين ضرورة السلب فى وقت معين لا دائماً و كذا اذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان اخصّ الصغريات المشروطة الخاصة او الدائمة.

و لا منافاة بين امكان الايجاب و بين ضرورة السّلب بحسب الوصف لادائماً و لا بينه و بين دوام السّلب مادام الذات قطعاً.

و تحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه ممّا تفردت به بعون اللّٰه الجليل و اللّٰه يهدى من يشاء الى سواء السبيل و هو حسبى و نعم الوكيل.

الفصل الثامن

فى تعريف القياس: (الشّرطى)

قوله: (من متّصلين) كقولنا: كلّما كانت الشمس طالعة فالنّهار موجود و كلّما كان النهار موجوداً فالعالم مضىء، ينتج كلّما كانت الشمس طالعة فالعالم مضىء.

قوله: (او منفصلتين) كقولنا، اما ان يكون العدد زوجاً او يكون فرداً و دائماً اما ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج امّا ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج الفرد او يكون فرداً.

قوله: (او حمليّة و متصلة) نحو: هذا الشّئ انسان و كلّما كان الشىء انساناً كان حيواناً ينتج هذا الشىء حيوان.

قوله: (او حمليّة و منفصلة) نحو هذا عدد و دائماً امّا ان يكون العدد

زوجاً او يكون فرداً ينتج فهذا امّا ان يكون زوجاً او فرداً.

قوله: (او متّصلة و منفصله) نحو كلّما كان هذا الشئ ثلثة فهو عدد و دائماً اما ان يكون العدد زوجاً او فرداً ينتج كلّما كان هذا الشيء ثلثة فاما ان يكون زوجاً او فرداً.

قوله: **(و ينعقد)** يعنى لابدّ فى تلك الاقسام من اشتراك المقدّمتين فى جزء يكون هو الحدّ الاوسط.

فامّا ان يكون محكوماً عليه فى كلتا المقدمتين او محكوماً به فيهما او محكوماً به فى الصغرى و محكوماً عليه فى الكبرى او بالعكس.

فالاوّل هو الشكل الثالث و الثانى هو الثانى و الثالث هو الاوّل و الرابع هو الرابع.

و فى تفصيل الاشكال الاربعة فى تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرايط و الضّروب و النتايج طول لا يليق بالمختصرات فليطلب من مطوّلات المتأخرين.

الفصل التاسع

فى تعريف القياس: (الاستثنائى)

قوله: **(الاستثنائى)** اى القياس الاستثنائى و هو الّذى تكون النتيجة مذكورة فيه بمادته و هيئته ابداً يتركّب من مقدمة شرطية و مقدمة حملية يستثنى فيها عين احدجزئى الشرطية او نقيضه لينتج عين الاخر او نقيضه.

فالاحتمالات المتصورة فى انتاج كلّ استثنائى اربعة وضع كل و رفع

كل لكن المنتج فى كلّ قسم شئ.

و تفصيله ما افاده المصنّف من انّ الشرطية ان كانت متّصلة ينتج منها احتمالان:

لانّ وضع المقدم ينتج وضع التّالى لاستلزام تحقّق الملزوم تحقّق اللاّزم و رفع التّالى ينتج رفع المقدّم لاستلزام انتفاء اللاّزم انتفاء الملزوم.

و امّا وضع التالى فلا ينتج وضع المقدم و لا رفع المقدم ينتج رفع التّالى لجواز ان يكون اللازم اعمّ فلا يلزم من تحقّقه تحقّق الملزوم و لا من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم و قد عرفت من هذا ان المراد بالمتّصلة فى هذا الباب اللزوميّة.

و اعلم: ايضاً انّ المراد بالمنفصلة هيهنا العنادية و ان كانت الشرطية منفصلة فمانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء رفع الاخر لامتناع اجتماعهما و لا تنتج من رفع كلّ جزء وضع الاخر لعدم امتناع الخلوبينهما و ما نعة الخلو بالعكس و اما الحقيقيّة فلمّا اشتملت على منع الجمع و الخلو معا تنتج فى الصور الاربع النتايج الاربع.

قوله: (وضع المقدّم و رفع التّالى) نحو ان كان هذا انساناً كان حيواناً لكنه انسان فهو حيوان لكنّه ليس بحيوان فهوليس بانسان.

قوله: (والحقيقية) كقولنا: اما ان يكون هذاالعدد زوجاً او فرداً لكنه زوج فليس بفرد لكنّه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه ليس بزوج فهو فرد.

قوله: (كمانعة الجمع) نحو اما ان يكون هذا شجراً او حجراً لكنّه

شجر فليس بحجر لكنّه حجر فليس بشجر.

قوله: (كمانعة الخلو) نحو هذا امّا لاحجر اولاشجر لكنه ليس بلاشجر فهو لاحجر لكنه ليس بلا حجر فهو لاشجر.

قوله: (وقديختص الى آخره) اعلم: انه قديستدلّ على اثبات المدعى بانّه لولاهلصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هذاواقعاًكمامرّ غيرمرّة فى مباحث العكوس والاقيسة. وهذا القسم من الاستدلال يسمّى بالخلف امّا لانه ينجرّ الى الخلف اى المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب او لانّه ينتقل منه الى المطلوب من خلفهاى من ورائه الّذى هو نقيضه و ليس هذا قياساً واحداً بل ينحلّ الى قياسين:

احدهما: اقترانى شرطى.

والاخر: استثنائى متّصل، يستثنى فيه نقيض التّالى هكذالولم يثبت المطلوب لثبت نقيضه و كلّما ثبت نقيضه ثبت المحال ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت المطلوب لكونه نقيض المقدم.

ثمّ قديفتقر بيان الشّرطية يعنى قولنا: كلّماثبت نقيضه ثبت المحال الى دليل آخرفتكثّر القياسات كذاقال المصنّف فى شرح الاصول.

فقوله: (ومرجعه الى استثنائى و اقترانى): معناه انّ هذا القدرممّا لابدّ منه فى كل قياس خلف و قديزيد عليه فافهم.

الفصل العاشر

فی تعریف الاستقراء

قوله: (الاستقراء تصفّح الجزئیّات) اعلم: انّ الحُجة علی ثلثه اقسام، لانّ الاستدلال امّامن حال الکلّی علی حال جزئیاته و امّا من حال الجزئیات علی حال کلّیها و امّامن حال احد الجزئیین المندرجین تحت کلّی علی حال الجزئی الاخر.

فالاول: هو القیاس و قد سبق مفصّلاً.

و الثانی: هو الاستقراء.

والثالث: هو التمثیل.

فالاستقراء هو الحجّة الّتی یستدلّ فیها من حکم الجزئیات علی حکم کلیّها: هذا تعریفه الصحیح الّذی لاغبار علیه و امّا ما استنبطه المصنّف من کلام الفارابی و حجّة الاسلام و اختاره اعنی تصفّح الجزئیات و تتبعا لاثبات حکم کلّی ففیه تسامح ظاهر فان هذا التتبّع لیس معلوماً تصدیقیاً موصلا الی مجهول تصدیقی فلایندرج تحت الجهة و کان الباعث علی هذه المسامحة هو الاشارة الی ان تسمیة هذا القسم من الحجّة بالاستقراء لیس علی سبیل الارتجال بل علی سبیل النقل و هیهنا وجه آخریجیء بیانه انشاءاللّه الجلیل فی تحقیق التمثیل.

قوله: (لاثبات حکم کلّی) اما بطریق التوصیف فیکون اشارة الی انّ المطلوب فی الاستقراء لایکون حکماً جزئیاً کماسنحققه و امّا بطریق الاضافة والتنوین فی کلّی حینئذ عوض من المضاف الیه‌ای لاثبات

حكم كليها اى كلّى تلك الجزئيات و هذا و ان اشتمل لحكم الجزئى و الكلّى كليهما بحسب الظاهر الاّ انّه فى الواقع لايكون المطلوب بالاستقراء الا الكلّى:

و تحقيق ذلك انّهم قالوا انّ الاستقراء امّا تام يتصفّح فيه حال الجزئيات با سرها و هو يرجع الى القياس المقسم كقولنا: كلّ حيوان امّا ناطق او غير ناطق و كلّ ناطق من الحيوان حسّاس و كل غير ناطق من الحيوان حسّاس ينتج كلّ حيوان حسّاس و هذا القسم يفيداليقين و امّا ناقص يكفى فيه تتّبع اكثر الجزئيات كقولنا كلّ حيوان يحرك فكّه الاسفل عند المضغ لأن الانسان كذلك و الفرس كذلك و البقر كذلك الى غير ذلك ممّا صادفناه من افراد الحيوان.

و هذا القسم لايفيد الاالظنّ اذمن الجايز ان يكون من الحيوانات الّتى لم نصادفها مايحرك فكه الاعلى عندالمضغ كما نسمعه فى التمساح.

و لايخفى انّ الحكم بان الثّانى لا يفيد الاّ الظنّ انّما يصّح اذا كان المطلوب الحكم الكلّى و امّا اذا كتفى بالجزئى فلاشكّ ان تتبع البعض يفيد اليقين به كما يقال بعض الحيوان فرس و بعضه انسان و كل فرس يحرك فكه الاسفل عندالمضغ و كل انسان كذلك ينتج قطعاً ان بعض الحيوان كذلك.

و من هذا علم ان حمل عبارة المصنّف على التوصيف كما هو الرّواية احسن من حيث الدّراية ايضاً اذليس فيه توهم و صحة التعريف بالاعمّ (بخلاف الاضافة فانه يحتمل الحكم الكلّى و الجزئى كماذكرنا)

الفصل الحادیعشر

فی تعریف التمثیل

قوله: (والتمثیل بیان مشارکة جزئی لجزئی آخر فی علّة الحکم لیثبت فیه) ای لیثبت الحکم فی الجزئی الاوّل.

و بعبارة اخری: تشبیه جزئی بجزئی فی معنی مشترك بینهما لیثبت فی المشبّه الحکم الثابت فی المشبّه به المعلل بذلك المعنی کما یقال: النبیذ حرام لانّ الخمر حرام و علّة حرمته الاسکار و هو موجود فی النبیذ.

و فی العبارتین تسامح فانّ التمثیل هو الحجّة الّتی یقع فیها ذلك البیان والتشبیه و قد عرفت النکتة فی التّسامح فی تعریف الاستقراء.

و نقول هیهنا کما انّ العکس یطلق علی المعنی المصدری اعنی التبدیل و علی القضیّة الحاصلة بالتبدیل کذلك التمثیل یطلق علی المعنی المصدری و هو التشبیه والبیان المذکوران و علی الحجّة الّتی یقع فیها ذلك التشبیه و البیان فماذکره تعریف للتمثیل بالمعنی الاوّل و یعلم المعنی الثانی بالمقایسة.

و هذا کما عرّف المصنّف العکس بالتبدیل المذکور وقس علیه الحال فیماسبق فی الاستقراء.

هذا ولکن لایخفی انّ المصنّف عدل فی تعریف الاستقراء و التمثیل عن المشهورالی المذکور دفعاً لهذاالتسامح و هل هو الا کرّ علی مافرّمنه.

قوله: (والعمدة فی طریقه الدوران والتردید)

اعلم: انه لابدّفی التمثيل من مقدّمات:

الاولى: انّ الحكم ثابت فى الاصل اعنى المشبّه به.

الثانية: انّ علة الحكم فى الاصل الوصف الكذائى.

الثالثة: انّ ذلك الوصف موجود فى الفرع اعنى المشبّه، فانّه اذا تحققّ العلم بهذه المقدّمات الثلث ينتقل الذهن الى كون الحكم ثابتاً فى الفرع ايضاً و هو المطلوب من التمثيل.

ثمّ المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان فى كلّ تمثيل و انّما الاشكال فى الثّانية و بيانها بطريق متعددة فصلّوها فى كتب اصول الفقه والمصنّف ذكرما هو العمدة بينها و هو طريقان:

الاوّل: الدوران و هو ترتّب الحكم على الوصف الذى له صلاحية العلية وجوداً و عدماً كترتب الحرمة فى الخمر على الاسكار فانه مادام مسكراً حرام فاذا زال عنه الاسكار زالت عنه الحرمة قالوا و الدوران علامة كون المدار اعنى الوصف علة للدايراعنى الحكم.

الثانّى: الترديد ويسمى بالسبر و التقسيم ايضاً و هو ان يتفحص اولا اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم هل هذه الصفة او تلك ثم يبطل ثانياً حكم علية كل كل حتى يستقر على و صف واحد ويستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما يقال حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب او الميعان اواللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرايحة المخصوصة او الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده فى الدبس بدون الحرمة و كذا البواقى ماسوى الاسكار بمثل ماذكر فتعين الاسكار للعلية.

الفصل الثانی عشر

فی بیان اقسام الصناعات

قوله: (القیاس الی آخره) کماینقسم باعتبار الهیئة و الصّورة الی استثنائی واقترانی باقسامها فکذلك ینقسم باعتبار المادّة الی الصناعات الخمس اعنی یالبرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة و قد یسمّی سفسطیّة ایضاً.

لانّ مقدماته امّا ان تفید تصدیقاً اوتأثیراً آخر غیر التصدیق اعنی التخییل والثّانی الشعر والاوّل امّا ان یفید ظنّاً اوجزماً فالاوّل الخطابة و الثانی ان افاد جزماً یقینیاً فهو البرهان والّافان اعتبر فیه عموم الاعتراف من العامة او التسلیم من الخصم فهو الجدل ولافالمغالطة.

واعلم: ان المغالطة ان استعملت فی مقابلة الحکیم سمیّت سفسطیّة و ان استعملت فی مقابلة غیر الحکیم سمیّت مشاغبة.

واعلم: ایضاً انّه یعتبر فیالبرهان ان یکون مقدماته باسرها یقیّنیة بخلاف غیره من الاقسام مثلاً یکفی فی کون القیاس مغالطة ان یکون احدی مقدّمتیه و همیّة و ان کانت الاخری یقینیة؛ نعم یجب ان لا یکون فیها ماهوا دون منها کالشعریّات و الّا یلحق بالادون فان المؤلّف من مقدّمة مشهورة و اخری مخیّلة لا یسمّی جدلیاً بل شعریاً فاعرفه.

قوله: (من الیقینیّات) الیقین هو التصدیق الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصدیق لم یشكّ و الوهم و التخیل و سایر التصوّرات و

قيد الجزم اخرج الظنّ و المطابقة الجهل المركّب و الثابت التقليد.

ثم المقدّمات اليقينيّة امّا بديهيّات او نظريّات منتهية الى البديهيات لاستحالة الدور و التّسلسل فاصول اليقينيّات هی البديهيّات و النظريّات متفرعة عليها و البديهيات ستّة اقسام بحكم الاستقراء.

و وجه الضبط انّ القضاياء البديهيّة امّا ان يكون تصوّر طرفيها مع النسبة كافياً فی الحكم و الجزم او لا يكون و الاوّل هو الاوليّات و الثانی امّا ان يتوقّف على واسطة غير الحسّ الظاهر و الباطن او لاوالثانی المشاهدات و ينقسم الى مشاهدات بالحسّ الظاهر و تسمّى حسيّات و الى مشاهدات بالحسّ الباطن و تسمّى وجدانيات.

والاول: امّا ان يكون تلك الواسطة بحيث لا تغيب عن الذهن عند تصوّر الاطراف او لا تكون كذلك و الاوّل هی الفطريّات و يسمّى قضايا قياساتها معها.

والثاني: امّا ان يستعمل فيه الحدس و هو انتقال الذهن الدفعی من المبادی الى المطالب او لايستعمل فيه فالاوّل هو الحدسيّات و الثانی ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة فيمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب فهی المتواترات و ان لم يكن كذلك بل حاصلا من كثرة التجارب فهی التجربيّات و قد علم بذلك حدّ كل واحد منها.

قوله: (الاوليّات) كقولنا: الكلّ اعظم من الجزء.

قوله: (و المشاهدات) امّا المشاهدات الظاهرة فكقولنا: الشّمس مشرقة و النّار محرقة و امّا الباطنة فكقولنا: انّ لنا جوعاً و عطشاً.

قوله: (و التجربیّات) کقولنا: السقمونیا مسهل للصفراء.

قوله: (و الحدسیّات) کقولنا: نور القمر مستفاد من الشمس.

قوله: (والمتواترات) کقولنا: مکّة موجود.

قوله: (والفطریّات) کقولنا: الاربعة زوج، فان الحکم فیه بواسطة لاتغیب عن ذهنك عند ملاحظة اطراف هذا الحکم و هو الانقسام بمتساویین.

قوله: (ثم ان کان) الحدّ الاوسط فی البرهان بل فی کلّ قیاس لابدان یکون علة لحصول العلم بالنسبة الایجابیة او السلبیة المطلوبة فی النتیجة و لهذا یقال له الواسطة فی الاثبات و الواسطة فی التصدیق فان کان مع ذلک واسطة فی الثبوت ایضاً ای علة لتلك النسبة الایجابیة او السلبیة فی الواقع و فی نفس الامر کتعفن الاخلاط فی قولك هذا متعفن الاخلاط و کل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم.

و البرهان حینئذ یسمّی البرهان اللّمی لدلالته علی ما هو لم الحکم و علته فی الواقع و ان لم یکن واسطة فی الثبوت ایضاً یعنی لم یکن علة لتلك النسبة الایجابیة او السلبیة فی الواقع و فی نفس الامر.

فالبرهان حینئذٍ یسمّی البرهان الانی حیث لم یدلّ الاعلی انیّة الحکم و تحققه فی الذهن دون علیّته للحکم فی الواقع سواء کان الواسطة حینئذمعلولا للحکم کالحمی فی قولنا: زید محموم و کل محموم متعفّن الاخلاط فزید متعفّن الاخلاط.

و قد یخصّ هذا باسم الدلیل او لم یکن معلولا للحکم کما انّه لیس

علة له بل يكونان معلولين لثالث و هذا لم يخص باسم كما يقال هذا الحمى تشتدّغباً و كل حمى تشتد غباً فهى محرقة فهذا الحمى محرقة فان الاشتداد غباً ليس معلولا للاحراق و لا العكس بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفّنة الخارجة من العروق.

قوله: (من المشهورات) هى القضاياء الّتى تطابق فيها آراء الكلّ كحسن الاحسان و قبح العدوان او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند.

قوله: (والمسّلمات) هى القضاياء الّتى سلمت من الخصم فى المناظرة او برهن عليها فى علم و اخذت فى آخر على سبيل التسليم.

قوله: (من المقبولات) هى القضاياء الّتى تؤخذ عمّن يعتقد فيه كالاولياء و الحكماء.

قوله: (و المظنونات) هى قضاياء يحكم بها العقل حكماً راجحاً غير جازم و مقابلته بالمقبولات من قبيل مقابلة العامّ بالخاصّ فالمرادبه ما سوى الخاص.

قوله: (من المخيّلات) هى قضاياء لا تذعن بها النفس و لكن تتأثر منها ترغيباً و ترهيباً (كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة تنشط النفس و ترغب بشربها و اذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت و تنفرت منه) و اذا قرن بها سجع او وزن كما هو المتعارف الان از دادتأ ثيراً.

قوله: (و امّا سفسطى) منسوب الى سفسطة و هى مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية يعنى الحكمة المموهة و المدلّسة.

قوله: (من الوهمیّات) هی القضایاء الّتی یحکم بها الوهم فی غیر المحسوس قیاساً علی المحسوس کمایقال کل موجود فهو متحیّز.

قوله: (والمشبُهات) هی القضایاء الکاذبة الشبیهة بالصادقة الاولیّة او المشهورة لاشتباه لفظی او معنوی.

و اعلم: ان ما ذکره المتأخرون فی الصّناعات الخمس اقتصار مخل قد اجملوه و اهملوه مع کونه من المهمّات و طولّوا فی الاقترانیات الشرطیّة و لوازم الشرطیّات مع قلّة الجدوی و علیك بمطالعة کتب القدماء فانّ فیها شفاء العلیل و نجاة الغلیل.

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

الخاتمة و فيها مطلبان

المطلب الاوّل
في اجزاء العلوم

قوله: (اجزاء العلوم) كلّ علم من العلوم المدوّنة لابدّ فيه من امور ثلثة:

احدها: ما يبحث فيه عن خصايصه و الاثار المطلوبة منهای يرجع جميع ابحاث العلم اليه و هو الموضوع و تلك الاثارهی الاعراض الذّاتية.

الثانی: القضاياء الّتی يقع فيها هذا البحث و هی المسائل و هی تكون نظريّة فی الاغلب و قد تكون بديهيّة محتاجة الی تنبيه كما صرّحوا به.

و قوله: (تطلب فی العلم) يعم القبيلتين و اما ما وجد فی بعض النسخ من التخصيص بقوله: (بالبرهان) فمن زيادة الناسخ علی انه يمكن توجيهه بانه بناء علی الغالب او بان المراد بالرهان ما يشتمل التنبيه فتنبّه.

الثالث: ما يبنی عليه المسائل ممّا يفيد تصوّرات اطرافها او التّصديقات بالقضاياء المأخوذة فی دلائلها فالاولی هی المبادی التصوّرية و الثانية هی المبادی التصديقيّة.

قوله: (الموضوعات) هيهنا اشكال مشهور و هو ان من عدّ

الموضوع من اجزاء العلوم امّا ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه او التّصديق بوجوده او بموضوعيّته و الاوّل مندرج فى موضوعات المسائل الّتى هى اجزاء المسائل فلا يكون جزء عليحدة و الثانى من المبادى التصوّرية و الثالث من المبادى التصديقيّة فلا يكونان جزء عليحدة ايضاً و الرابع من مقدمات الشّروع فلا يكون جزء.

و يمكن االجواب باختيار كل من الشّقوق الاربعة امّا على الاول فيقال انّ نفس الموضوع و ان اندرج فى المسائل لكن لشدّة الاعتناء به من حيث انّ المقصود من العلم معرفة احواله و البحث عنها عد جزء عليحدة او يقال انّ المسائل ليست هى مجموع الموضوعات و المحمولات و النسب بل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات.

قال المحقّق الدوّانى فى حاشية المطالع المسائل هى المحمولات المثبتة بالدليل.

و فيه نظر: لانّه لايلائمه ظاهر قول المصنّف و المسائل هى قضايا كذا و موضوعاتها كذا و محمولاتها كذا و ايضاً فلو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب عدّ ساير موضوعات المسائل التى هى وراء موضوع العلم جزء عليحدة فتدبّر.

و اما على الثانى: فيقال ان تعريف الموضوع و ان كان مندرجاً فى المبادى التصوريّة لكن عدّه جزء عليحدة لمزيد الاعتناء به كما سبق.

و امّا على الثالث: فيقال بمثل مامرّ او يقال بانّ عدالتصديق بوجود الموضوع من المبادى التّصديقيّة كما نقل عن الشيخ تسامح فان المبادى

التصديقيّة هي القضاياء الّتى تتألف منها قياسات العلم كما نصّ على ذلك العلاّمة فى شرح الكليّات و ايده بكلام الشيخ ايضاً و حينئذٍ فقول المصنّف يبتنى عليها قياسات العلم تعريف او تفسير بالاعمّ.

و امّا على الرابع: فيقال انّ التصديق بالموضوعية لما توقف عليه الشروع على بصيرة فكان له مزيد مدخلية فى معرفة مباحث العلم و تميّزها عمّا ليس منه عدّ جزء من العلم مسامحة و هذا ابعد المحتملات.

قوله: (و اجزائها) اى حدود اجزائها اذا كانت الموضوعات مركّبة.

قوله: (و اعراضها) اى حدود العوارض المثبتة لتلك الموضوعات.

قوله: (و مقدمات بينة) المبادى التصديقية امّا مقدمات بيّنة بنفسها اى بدهيّة او مقدّمات مأخوذة اى نظرية.

فالاولى: تسمّى علوماً متعارفة.

والثانية: ان اذعن بها المتعلّم بحسن الظنّ بالمعلّم سميّت اصولا موضوعة و ان اخذها مع استنكار سميّت مصادرات و من هيهنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصلا موضوعاً بالنسبة الى شخص و مصادرة بالقياس الى آخر.

قوله: (موضوع العلم) كقولهم فى الطبيعى كل جسم فله شكل طبيعى.

قوله: (او عرض ذاتى له) كقولهم كل متحرّك فله ميل.

قوله: (او مركّب من الموضوع) مع العرض الذّاتى كقول المهندس كل مقدار وسط فى النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او من نوعه مع العرض الذّاتى كقوله كل خطّ قام على خطّ فان زاويتى جنبيه قائمتان او

متساويتان لهما.

قوله: (و محمولاتها) اى محمولات المسائل.

قوله: (امور خارجة عنها) اى عن موضوعات المسائل.

قوله: (لاحقة لها) اى عارضة لتلك الموضوعات و المراد هيهنا محمولة عليها فان العارض هو الخارج المحمول فاذا جرّد عن قيد الخروج للتصريح به قبل بقى الحمل و لواكتفى المصنّف باللحوق لكفى و يوجد فى بعض النسخ.

قوله: (لذواتها) و هو بحسب الظاهر لا ينطبق الاعلى العرض الاولى اى اللاحق للشيء اولاً و بالذات اى بدون واسطة فى العروص و لا يشتمل على العارض بواسطة المساوى مع انه من العرض الذاتى اتّفاقاً.

و لذا اوله بعض الشارحين و قال اى لاستعداد مخصوص بذواتها سواء كان لحوقه ايّاها لذاتها اولامر يساويها فان اللاحقَ للشيء لماهو هو يتناول الاعراض الذّاتية جميعاً على ما قال المصنّف فى شرح الرسالة الشّمسية.

ثمّ ان هذا القيد يدلّ على انّ المصنّف اختار مذهب الشّيخ فى لزوم كون محمولات المسائل اعراضاً ذاتيّة لموضوعاتها و اليه ينظر كلام شارح المطالع لكن الاستاد المحقّق (قدس سره) اورد عليه انّه كثيراً ما يكون محمول المسئلة بالنسبة الى موضوعها من الاعراض العامّة الغربية كقول الفقهاء: كل مسكر حرام و قول النحاة: كل فاعل مرفوع و

قول الطبيعيين: كلّ فلك متحرّك على الاستدارة.

نعم يعتبران لا يكون اعمّ من موضوع العلم و صرّح بذلك المحقّق الطوسى ايضاً فى نقد التنزيل.

و اقول: فى لزوم هذا الاعتبار ايضاً نظر لصحّة ارجاع المحمولات العامّة الى العرض الذّاتى بالقيود المخصّصة كما يرجع المحمولات الخاصّة اليه بالمفهوم المردّد و الاستاد صرّح باعتبار الثانى فعدم اعتبار الاوّل تحكم و هيهنا زيادة كلام لا يسعها المقام.

قوله: (و قد يقال المبادى) اشارة الى اصطلاح آخر فى المبادى سوى ما تقدم وضعه ابن الحاجب فى مختصر الاصول حيث اطلق المبادى على ما يبدء به قبل الشّروع فى مقاصد العلم سواء كان داخلا فى العلم فيكون من المبادى المصطلحة السّابقة كتصوّر الموضوع و الاعراض الذّاتية و التّصديقات الّتى يتألّف منها قياسات العلم او خارجاً عنه يتوقّف عليه الشّروع (على وجه الخبرة و يسمّى مقدمات) كمعرفة الحدّ و الغاية و بيان الموضوع و الاستمداد.

و الفرق بين المقدّمات و المبادى بهذا المعنى مما لا ينبغى ان يشتبه فانّ المقدّمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادى فتبصّر.

المطلب الثانی
فی بیان رؤس الثّمانیّة

قوله: (یذکرون) ای فی صدر کتبهم علی انّها من المقدمات او من المبادی بالمعنی الاعم.

قوله: (الغرض) اعلم: انّ ما یترتّب علی فعل ان کان باعثاً للفاعل علی صدور ذلك الفعل منه یسمّی غرضاً و علّة غائیة و الایسمّی فایدة و منفعة و غایة قالوا افعال اللّٰه تعالی لا تعلّل بالاغراض و ان اشتملت علی غایات و منافع لا تحصی.

فکان مقصود المصنّف انّ القدماء کانوا یذکرون فی صدر کتبهم ما کان سبباً حاملا علی تدوین المدوّن الاوّل لهذا العلم ثمّ یعقبونه بما یشتمل علیه من منفعة و مصلحة حتی یمیل الیها عموم الطبایع (الطباع) ان کانت لهذا العلم منفعة و مصلحة سوی الغرض الباعث للواضع الاوّل و قد عرفت فی صدر الکتاب الغرض و الغایة من علم المنطق و هما العصمة فتذکّر.

قوله: (الثالث: السّمة) السمّة فی اللّغة العلامة و کان المقصود هیهنا الاشارة الی وجه تسمیة العلم کما یقال: انما سمّی المنطق منطقاً لانّ النطق یطلق علی الظاهری و هو التکلّم و علی الباطنی و هو ادراك الکلیّات و هذا العلم یقوی الاوّل و یسلك بالثانی مسلك السّداد فاشتق له اسم من النطق.

فالمنطق اما مصدر ميمي بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخليته في تكميل النطق حتّى كانه هو و اما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق و مظهره و في ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من المقاصد.

قوله: (الرابع: المؤلّف ليسكن قلب المتعلم) على ما هو الشأن في مبادي الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرّجال و اما المحقّقون فيعرفون الرّجال بالحقّ لا الحقّ بالرّجال.

و لنعم ما قال وليّ ذالجلال عليه سلام اللّٰه المتعال:

لاٰ تَنْظُرْ اِلىٰ مَنْ قال وَ انْظُرْ اِلىٰ ماٰ قال

هذا و مقنّن قوانين المنطق و الفلسفة هو الحكيم ارسطو دونهما بامر اسكندر و لذا لقب بالمعلم الاوّل و قيل للمنطق انّه ميراث ذي القرنين.

ثم بعد نقل المترجمين تلك الفلسفيّات من لغة يونانية الى لغة العرب هذبها و رتبها و اتقنها ثانياً المعلّم الثاني الحكيم ابونصر الفارابي و قد فصلّها و حررها بعد اضاعة كتب. ابي نصر الشيخ الرئيس ابوعلي سينا شكراللّٰه مساعيهم الجميلة.

قوله: (من ايّ علم هو) اى من ايّ جنس من اجناس العلوم العقلية او النقليّة العرفية او الاصليّة كما يبحث عن حال المنطق انه، من جنس العلوم الحكميّة ام لا فان فسرّت الحكمة بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذليس بحثه الاعن المفهومات و الموجودات الذهنية الموصلة الى

التصور اوالى التصديق و ان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو من الحكمة.

ثم على التقدير الثانى فهو من قسم الحكمة النظريّة الباحثة عمّا ليس وجودها بقدرتنا و اختيارنا ثم هل هو حينئذ اصل من اصول الحكمة النظرية او من فروع الالهية و المقام لا يسع بسط ذلك الكلام.

قوله: (في اى مرتبة هو) كما يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق و تقويم الفكر ببعض الهندسيّات و ذكر الاستاد فى بعض رسائله انه ينبغى تأخيره فى زماننا هذا عن ان يعلم قدر صالح من العلوم الادبيّة لما شاع من كون التداوين باللغة العربيّة.

قوله: (القسمة) اى قسمة العلم او الكتاب الى ابوابها.

فالاول: كما يقال ابواب المنطق تسعة.

الاول: باب ايسا غوجى اى الكليّات الخمس.

الثاني: التّعريفات.

الثالث: القضايا.

الرابع: القياس و اخواه.

الخامس: البرهان.

السادس: الجدل.

السابع: الخطابة

الثامن: المغالطة.

التاسع: الشعر.

و بعضهم عدّ بحث الالفاظ باباً آخر فعاد ابواب المنطق عشرة كاملة.

و الثاني: كما يقال: ان كتابنا هذا مرتّب على قسمين:

القسم الاول: فى المنطق و هو مرتب علي مقدمة و مقصدين و خاتمة:

المقدمة: فى بيان الماهية و الغاية و الموضوع.

المقصد الاول: فى مباحث التصوّرات

و المقصد الثانى: فى مباحث التصديقات.

والخاتمة: فى اجزاء العلوم و رؤس الثمانية.

و القسم الثانى: فى علم الكلام و هو مرتّب على كذا ابواب الاوّل فى كذا الى آخره و كما قال فى الشمسية و رتبته على مقدمة و ثلث مقالات و خاتمة و هذا الثانى شايع كثير فلا يخلو عنه كتاب.

قوله: (الانحاء التعليمية) اى الطرق المذكورة فـى التـعاليم لعـموم نفعها فى العلوم و قد اضطربت كـلمة الشـراح هـيهنا و مـا نـذكره هـو الموافق لتتّبع كتب القوم و الماخوذ من شرح المطالع.

قوله: (و هى التقسيم) كان المراد به ما يسمّى تركيب القياس ايضاً و ذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب من المـطالب التـصديقيّة ضـع طرفى المطلوب و اطلب جميع موضوعات كل واحد مـنهما و جـميع محمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليها او حملها على الطرفين بواسطة او بغير بواسطة و كذلك اطلب جميع ما سلب عنه احد الطرفين او سلب هو عن احدهما.

ثم انظر الى نسـبة الطـرفين الى المـوضوعات و المـحمولات فـان

وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله فقد حصل المطلوب من الشكل الاول او ما هو محمول على محموله فمن الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله فمن الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرايط بحسب الكمية و الكيفية كذا في شرح المطالع.

و قد عبّر المصنّف عن هذا المعنى بقوله: (اعنى التكثير) اى تكثير المقدّمات اخذاً من فوق اى من النتيجة لانها المقصد الاقصى بالنسبة الى الدليل.

قوله: (و التحليل) في شرح المطالع كثيراً ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب لاعلى الهيئات المنطقية لتساهل المركّب اعتماداً على الفطن العالم بالقواعد فان اردت ان تعرف انّه على اى شكل من الاشكال فعليك بالتحليل و هو عكس التركيب حصّل المطلوب.

و انظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمّة تشارك المطلوب بكلا جزئيه فالقياس استثنائي و ان كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب ليتميّز عندك الصغرى عن الكبرى لانّ ذلك الجزء ان كان محكوماً عليه في النتيجة فهي الصغرى او محكوماً به فيها فهي الكبرى ثم ضم الجزء الاخر من المطلوب الى الجزء الاخر من تلك المقدّمة فان تألّفا على احد التأليفات الاربع فما انضم الي جزئي المطلوب هو الحدّ الاوسط و يتميّز الشكل المنتج و ان لم يتألفا كان القياس مركبّاً.

فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور اى ضع الجزء الاخر من المطلوب و الجزء الاخر من المقدّمة كما وضعت طرفى المطلوب فى التقسيم فلابدّ ان يكون لكل واحد منهما نسبة الى شىء ممّا فى القياس و الا لم يكن القياس منتجاً للمطلوب. فان وجدت حدّاً مشتركاً بينهما فقدتّم القياس و تبيّن لك المقدّمات و الاشكال و النتيجة.

فقوله: (و هو عكسه) اى تكثير المقدمات الى فوق و هو النتيجة كمامر وجهه.

قوله: (و التحديد) اى فعل الحدّ يعنى انّ المراد بالتحديد بيان اخذ الحدّ و كان المراد المعرّف مطلقا او بالذاتيات للاشياء.

و ذلك بان يقال: اذا اردت تعريف شىء فلابدّان تضع ذلك الشىء و تطلب جميع ما هو اعم منه و تحمل عليه بواسطة او بغيرها و تميز الذاتيات عن العرضيّات بان تعدّ ما هو بين الثبوت له و ما يلزم من مجرّد ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية ذاتياً و ما ليس كذلك عرضيّاً عاماً و تطلب جميع ما هو مساوله فيميّز عندك الجنس من العرض العام و الفصل من الخاصة.ثم تركّب اى قسم شئت من اقسام المعرّف بعد اعتبار الشرايط المذكورة فى باب المعرّف.

قوله: (اى الطريق الى الوقوف على الحق) اى اليقين ان كان المطلوب علماً نظريّاً و الى الوقوف عليه و العمل به ان كان علماً عمليّاً كما يقال: اذا اردت الوصول الى اليقين فلابدان تستعمل فى الدليل بعد محافظة شرايط صحة الصورة.

امّا الضروريّات الستّة او ما يحصل منها بصورة صحيحة و هيئة منتجة و تبالغ فى التفحّص عن ذلك حتّى لا تشتبه بالمشهورات او المسلّمات او المشبّهات و لا تذعن لشيء بمجرد حسن الظن به او بمن تسمع منه حتى لاتقع فى مضيق الخطابة و لا ترتبط بربقة التقليد.

قوله: (و هذا بالمقاصد اشبه) اى الامر الثامن اشبه بمقاصد الفن منه بمقدمات و لذاترى المتأخرين كصاحب المطالع يوردون ما سوى التحديد في مباحث الحجة و لواحق القياس و اما التحديد فشأنه ان يذكر في مباحث المعرف و قيل هذا اشارة الى العمل و كونه اشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من العلم العمل.

جعلنا الله و اياكم من الراسخين في الامرين و رزقنا بفضله وجوده سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير البرية اجمعين و آله و عترته الطاهرين انه موفق و معين.

تمّت الحاشية على تهذيب المنطق بعونه تعالى

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

بسمه تعالی

در ختام به منظور شادی ارواح فقیدان عالی مقام: حضرات آیات عظام و اساتید گرام: (منطق و فلسفه و عرفان) علامهٔ طباطبائی صاحب (تفسیر المیزان) و سیّد ابوالحسن رفیعی قزوینی و شیخ مهدی مازندرانی و عرفاء و مناطقه و فلاسفهٔ دیگر اعلی اللّٰه مقامهم که هر یک بنوبهٔ خود در جلسات درسی به شاگردانی علوم نقلی و عقلی را بیان فرموده و کتباً و شفاهاً نیز آثار گرانبهای علمی دائمی چنانکه در شعر آمده است:

بگذار بگیتی اثری زآنکه در آفاق
تا چشم بهم بر زنی از ما خبری نیست
آثار کسان مال و منال و زر و سیم است
خوشدار که از ما بجز از این اثری نیست

در کتابخانه‌ها و مدارس و دانشگاههای اسلامی به ویژه در حوزهٔ علمیهٔ قم به یادگار گذارده‌اند که بخواست خداوند متعال و توجّهات خاصّهٔ حضرت بقیّةاللّٰه الاعظم ارواحنا له الفداء فراگیرندگان به تبعیّت از اساتید فقیدشان کتباً و شفاهاً به انجام این وظیفهٔ خطیر در حدّ توان می‌پردازند.

کتاب: (تهذیب المنطق بانضمام حاشیهٔ ملاّ عبداللّٰه‌ رحمه‌الله به سبک نوین و طرز بدیع آراسته به طبع و نشر گردید امید آنکه بدینوسیله مورد علاقهٔ دوستداران علوم نقلی و عقلی قرار گرفته و منحصراً در مواقع افاده و استفاده بجزوات درسی اکتفا ننموده و همانند دانشمندان و دانش‌پژوهان گذشته کتب استدلالی مناطقه و فلاسفه را به حدّ کافی مورد بحث خود قرار دهند. انشاءاللّٰه.

محسن صدر رضوانی ـ قم



فهرس محتويات الكتاب

العنوان | **الصفحة**

المنطق

هذا هو الكتاب

المسمّى

بالتهذيب

طبع في شهر ربيع الثاني ۱۳۶۸ھ

(بخط طاهر خوشنویس)

المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذی هدانا سواء الطریق وجعل لنا التوفیق
خیر رفیق والصلوٰة علی من ارسله هدی هو بالاهتداء
حقیق ونورا به الاقتداء یلیق وعلی اٰله واصحابه الذین
سعدوا مناهج الصدق بالتصدیق وصعدوا معارج
الحق بالتحقیق ﴿وبعد﴾ فهٰذا غایة تهذیب
الکلام فی تحریر المنطق والکلام وتقریب المرام من تقریر
عقائد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدی
الافهام وتذکرة لمن اراد ان یتذکر من ذوی الافهام
سیما الولد الاعز الحفی الحری بالاکرام سمی حبیب الله

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي هدانا

هذا كتاب الحاشية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد التيمن بالتسمية ابتداء بخير الكلام واقتداء بحديث خير الانام عليه الصلوة والسلام على ما نطق به حديث الابتداء وربما يتوهم في كل من التسمية والتحميد بكيفية التوفيق بين حديثي الابتداء فيحكم ان الابتداء بالتسمية محمول على الحقيقي وبحديث التحميد محمول على الاضافي او على العرفي او يقال كل منهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان او غيرها والله علم على الاصح للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال ولدلالته على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمالات من حيث هو كذلك فكان كدعوى الشيء ببينة وبرهان ولا يخفى

نمونه صفحه دوم و سوم حاشیه ملا عبدالله یزدی بر تهذیب المنطق تفتازانی

قوله واحد صفات . بالفعل ان على الجميل الاختيارى انه مراد از جميل اختيارى بنا بر مشهور صفات جميله است كه اختيارى صاحبش باشد يعنى باختيار

از جمله صرف اعضا و قوى خود است اما امر كنه كه ان اعضا و قوى از براى ان مخلوق شده شكر اصطلاحى خواهد بود و اين شكر را بجاى نمى توانند آورد

مگر انبيا و بعض سلام الله عليهم ... ظاهر شد كه نسبت ميانه حمد و شكر لغوى عموم و خصوص من وجه است ماده افتراق از جانب حمد ان جا است كه

نسبت ... تساوق	نسبت ... تساوق	نسبت ... تساوق
الحمد العرفي ... نسبت ... عموم مطلق	الحمد ... نسبت ... عموم مطلق	الحمد اللغوي ... نسبت ... عموم مطلق
الحمد العرفي ... نسبت ... عموم من وجه	الحمد ... نسبت ... عموم من وجه	الحمد ... نسبت ... عموم مطلق
الحمد ... نسبت ... عموم مطلق	الحمد ... نسبت ... عموم مطلق	الحمد ... نسبت ... عموم مطلق

ثنا بر غير نعمت باشد زيرا كه در شكر انعام معتبر است كه جميل اختيارى نعمت باشد مثلا

كه با فعل ان صاحبش صادر شود چنانكه بنا بر مشهور تعبير كرده اند ...

... حمد شده ... صفات ذاتيه واجب الوجود مثل علم و قدرت و ... زيرا كه

اين صفات اختيارى واجب نيست بلكه در تحقيق عين ذات واجب است ...

كه ثنا بر جهت لازم ذات است ...

است و اما ... كه جنس باشد ... از هر كه حقيقت و ... حمد از براى خدا ... باشد بايد كه جميع افراد حمد ... از براى او باشد ...